المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة ام القرى
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية



الآراء الاقتصادية عند الامام الماوردي

بحث مقدم لنيل درجة الماجستيرفي الاقتصاد الاسلامى

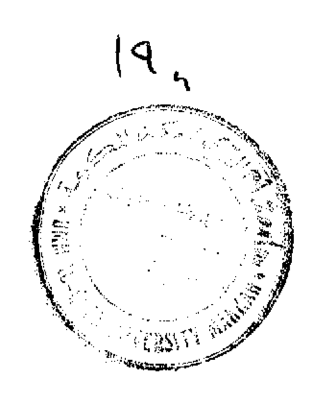
اعداد الطالب

جريبه بن احمد بن سالم بن سنيان الحارثي

اشراف

الدكتور : ياسين بن ناصر الخطيب
مشرفا فقهيا

الدكتور : شوقي احمد دنيا
مشرفا اقتصاديا



العام الدراسى
١٤١٣ هـ

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد ،

فإن موضوع البحث هو « **الأراء الاقتصادية عند الإمام الماوردي** » وقد كانت دراسته في فصل تمهيدي وبابين وخاتمة .

وقد خصص الفصل التمهيدي لدراسة عصر الماوردي وحياته ثم عرض موجز لخصائص الاقتصاد الإسلامي .

وخصص الباب الأول لدراسة آراء الماوردي في النشاط الاقتصادي الفردي وكان في فصلين : الفصل الأول عن مفهوم النشاط الاقتصادي ومشروعيته وأهميته وبيان مجالات النشاط الاقتصادي وغايته .

أما الفصل الثاني فكان عن آراء الماوردي في السلوك الاقتصادي للمسلم في كسبه وإنفاقه .

وكان الباب الثاني عن آراء الماوردي في دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي وقد درس في ثلاثة فصول :

الفصل الأول : عن الوظائف الاقتصادية للدولة وكان من أربعة مباحث :

المبحث الأول : عن التنمية الاقتصادية ، والمبحث الثاني عن استخراج المياه والمعادن ، والمبحث الثالث : عن الإقطاع والحمى ، والمبحث الرابع عن تنظيم إحياء الموات .

أما الفصل الثاني : فكان عن آراء الماوردي في دور الدولة في مراقبة الحياة الاقتصادية من حيث أجهزة الرقابة وأهم الوظائف الرقابية والرقابة على السوق ومراقبة وتنظيم علاقات العمل .

وكان الفصل الثالث عن آراء الماوردي في الوظيفة المالية للدولة وذلك في أربعة مباحث :

المبحث الأول : عن الايرادات العامة ، والمبحث الثاني : عن النفقات العامة ، والمبحث الثالث : عن الموازنة العامة ، والمبحث الرابع : عن التنظيمات المالية .

وفي الخاتمة كانت أهم النتائج والتوصيات . وفيما يلي أهم نتائج البحث :

١ – ينبغي أن تبدأ دراسة الاقتصاد الاسلامي بدراسة ماكتبه السابقون من علماء الأمة في هذا المجال للبناء عليه أو الإضافة أو التعديل فيما يقبل التعديل ، وغير خاف أن هذا الوضع كان أساساً لبناء علم الاقتصاد الوضعي .

٢ – سبق الاقتصاد الاسلامي – على لسان الماوردي وغيره من أعلام المسلمين – الاقتصاد الوضعي في كثير من المسائل الاقتصادية التي ثبتت صلاحيتها واستقر الاقتصاد الوضعي عليها ، وللأسف فإنه ينسب الفضل في التوصل إليها لرواد الاقتصاد الوضعي .

٣ – إن العطاء الاقتصادي الذي خلفه علماء الأمة المسلمة جدير بالاهتمام فهو ينبع من عقيدة الأمة وقيمها ويصلح أن يكون أساساً ومنهجاً للحياة الاقتصادية للمسلمين في العصر الحاضر .

٤ – قد يلتقى الاقتصاد الإسلامي – في الظاهر – مع الاقتصاد الوضعي في بعض المسائل الاقتصادية ، ولكن لايعني ذلك اتحاد الموقف تجاه تلك المسائل ؛ لأن الاقتصاد الإسلامي يبقى متميزاً بخصائصه وقواعده العقدية والتشريعية والتعبدية والأخلاقية والتي لايوجد لها نظير في الاقتصاد الوضعي .

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الطالب	المشرف الفقهي	المشرف الاقتصادي
جريبه أحمد سنيان الحارثي	د/ ياسين ناصر الخطيب	د/ شوقي أحمد دنيا

عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

(أ)

المقدمــــــة

الحمـد لله حمدا كـثيـرا طيبـا مـباركـا فيـه ، والصلاة والسلام على سيـدنـا ونـبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ·· وبعـد ،،

فـإن الله سبـحـانـه وتـعـالى قـد أرسل سيـدنـا مـحمـدا صلى الله عليـه وسلم إلى الثـقـلـيـن ليـخـرجـهم مـن الظلمـات إلى النـور ، ومـن الجهالة والضلالة إلى المـعرفة والهدى ·

ولقـد كـانـت رسالة الإسلام شامـلة كـامـلة " اليـوم أكـمـلت لكـم ديـنـكـم وأتممت عليكم نـعمـتـي ورضيـت لكـم الإسلام ديـنـا " (١) ، ومـا انـتـقـل النـبي صلى الله عليه وسلم إلى ربـه حـتـى بـلـغ الرسالة ، وبـيـن مـعالم الديـن ، ومـاتـرك خيـرا إلا دل الأمـة عليه ، ولا شرا إلا حذرها منه ·

إن مـنـهج الإسلام مـنـهج شامـل يـلبـي مـتـطلبـات الحيـاة كـافة ، ويحقق للبشرية - إن التـزمـت بـه - السعادة والحيـاة الطيـبـة في الدنـيـا ، والنـعيـم المـقـيم في الآخرة ، وعنـدمـا التـزم المـسلمـون بـهذا المـنـهج ، وحكـمـوه في صغيـر أمـور حيـاتهم وكبيرها سـادوا وعـزوا قـرونـا طويـلة ، وبـالمـقـابـل فقـد حلت الذلة مـكـان العزة ، والشقـاوة مـكـان السعادة عنـدمـا ضعف الإيـمـان في قـلوب المـسلمـيـن ، وساد فيـهم الجهل بـأمـور الديـن ، وبـهـرهـم مـاعـليـه الغرب مـن تـقـدم في مـخـتـلف المـجالات المـاديـة ، فـاسـتـبـدلوا بـشرع الله القـوانـيـن الوضعيـة ، وساروا على غيـر مـنـهج الإسلام في العديد من جوانب الحياة ·

لذا فـإن مـن الواجـب عـلى أهـل العـلم والمـعـرفة مـن أبـنـاء هذه الأمـة أن يـبـصروا أمـتـهم بـأمـور الديـن ، ويـبـيـنـوا لهم حكـم الإسلام في مـخـتلف جوانب الحياة ، لتسعد الأمة بتطبيق شرع الله ، وتدرك خطر البعد عن منهج الله ·

---

(١) سورة المـائدة ،آية (٣)

ومن الجوانب التي أولاها الإسلام أهمية كبيرة الجانب الاقتصادي ؛ نظرا لأهمية هذا الجانب للدين والدنيا معا ، وللاقتصاد الإسلامي جانبان ، أحدهما ثابت لايقبل التغيير ، ويتمثل في الخصائص العامة ، والقواعد والأصول المستمدة من الكتاب والسنة ، وأما الجانب الآخر فيتعلق بالجانب التطبيقي والتنظيمي ويخضع للاجتهاد ، ويقبل التطور والتغير بحسب ظروف الزمان والمكان داخل الإطار الشرعي .

أهمية الموضوع :-

موضوع البحث هو الآراء الاقتصادية عند الإمام الماوردي ، وتتجلى أهمية البحث في هذا الموضوع من الجوانب التالية :

١) على كثرة ماكتب حديثا تحت عنوان الاقتصاد الإسلامي ، فإن المساحة التي احتلها تاريخ الفكر الاقتصادي الإسلامي ضيقة لاتتواءم وأهميته ، مع أنه ينبغي أن تبدأ دراسة الاقتصاد الإسلامي بدراسة ماكتبه السابقون من علماء الأمة ومفكريها في هذا المجال للبناء عليه أو الإضافة إليه أو التعديل فيما يقبل التعديل ، وغير خاف أن هذا الوضع كان أساسا لبناء علم الاقتصاد الوضعي .

٢) ومما يجعل دراسة هذا الجانب ذات أهمية خاصة أن الكتابات في تاريخ الفكر الاقتصادي - والتي تمتلىء بها مكتبات العالم الإسلامي ، ومنها يتعلم شباب الأمة - خالية من أي ذكر لاجتهادات المسلمين وإسهامهم في المجال الاقتصادي .
بل لقد عرفت الفترة الزمنية الممتدة من القرن الخامس إلى القرن الخامس عشر الميلادي عرفت تلك الحقبة في تاريخ الفكر الاقتصادي الأوربي بعصور الظلام لما غلب عليها من ركود فكري .

وهذه الفترة التي تتجاهلها هذه الكتابات هي الفترة التي ساد فيها المسلمون ، وأبدعوا في شتى مجالات الحياة العلمية والعملية .
وليس غريبا أن تتجاهل هذه الكتابات ذكر جهود المسلمين في المجال الاقتصادي ، لأن هذه الكتابات تعنى بدراسة تاريخ الفكر الاقتصادي في أوربا دون سواها .

ولكن الغريب والعجيب أن يسايرهم بعض أبناء المسلمين في هذا الخط ، بل نجد من المسلمين من يكتب عن رواد وقادة الفكر الاقتصادي ، فيذكر أشهر الاقتصاديين الذين عرفهم الاقتصاد الوضعي ، دون أن يذكر أي علم من أعلام المسلمين في المجال الاقتصادي .
ودراسة تاريخ الفكر الاقتصادي في الإسلام تعرفنا على رواده وتبين سبقهم في كثير من القضايا الاقتصادية التي تزعم الكتابات الموجودة سبق مفكرين غير مسلمين فيها .

٣) تسهم هذه الدراسة في الرد على من ينكرون وجود اقتصاد إسلامي ، ولايعترفون إلا بما جاء به آدم سميث وريكاردو ومالتس وكنز وأمثالهم ، كما أن هذه الدراسة تثبت أن الاقتصاد الإسلامي قديم قدم الإسلام ، وأنه كان يحكم الحياة الاقتصادية للمسلمين .

٤) تفيدنا هذه الدراسة في معرفة طريقة التفكير عند علماء المسلمين وكيفية استنباطهم للأحكام من النصوص ، وكيف كانوا يتعاملون مع الواقع ، ويضعون الحلول لما استجد من الأمور ، فلكل عصر مشاكل ووقائع خاصة به تختلف عن مشاكل ووقائع العصور الأخرى ، الأمر الذي يعني أن الاقتصاد يتأثر بدرجة كبيرة بالواقع الموجود .

٥) من أجل ذلك كله فإني - بعون الله تعالى - قد اخترت دراسة الآراء الاقتصادية عند الإمام الماوردي كرائد من رواد الاقتصاد الإسلامي وأعلامه .

ووقع الاختيار على الماوردي بالذات لما يمتاز به من عقلية موسوعية مزجت الفكر بالعمل ، فقد ألف في الكثير من مجالات المعرفة ، فألف في الفقه والتفسير والعقيدة والأخلاق واللغة والسياسة وغير ذلك •

ولقد كانت آراء الماوردي - في مختلف مجالات العلوم - محط أنظار واهتمام الباحثين ، فعقدت الندوات لدراسة تراثه العلمي ، وقدمت رسالة ماجستير لجامعة القاهرة عن الفكر السياسي للماوردي ، وقدمت رسالة ماجستير لجامعة أم القرى عن الآراء التربوية للماوردي ، وقدمت رسالة ماجستير لجامعة أم القرى عن منهج الماوردي في تفسيره ، كما قدمت عدة رسائل دكتوراة لجامعتي الأزهر وأم القرى في تحقيق كتابه الفقهي الحاوي الكبير •

ورغم تنوع العطاء الاقتصادي للماوردي في الفروع المختلفة لعلم الاقتصاد ، وخصوبة المادة ، لم أجد عناية - تذكر - بفكره الاقتصادي، فكان هذا البحث محاولة لدراسة وإبراز العطاء الاقتصادي للماوردي •

<u>مصادر البحث ومراجعه :-</u>

اعتمدت في هذا البحث على مؤلفات الماوردي التي ظهر فيها عطاؤه الاقتصادي بشكل واضح ، وهذه المؤلفات هي :

١) الأحكام السلطانية ، تحقيق د• أحمد مبارك البغدادي (مكتبة ابن قتيبة الكويت) ط ، ١٤٠٩هـ •

٢) أدب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا (دار الفكر، بيروت) بدون تاريخ •

٣) الإقناع في الفقه الشافعي ، تحقيق خضر محمد خضر (مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع ،الكويت) ط ، ١٤٠٢هـ ٠

٤) تسهيل النظر وتعجيل الظفر ، تحقيق محي هلال سرحان (دار النهضة العربية ، بيروت) ط ، ١٤٠١هـ ٠

٥) تفسير الماوردي المسمى " النكت والعيون " تحقيق خضر محمد خضر (نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت) ط ، ١٤٠٢هـ

٦) الحاوي الكبير (١) ٠

٧) قوانين الوزارة تحقيق د٠ فؤاد عبدالمنعم أحمد (مؤسسة شباب الجامعة، الاسنكدرية) بدون تاريخ ٠

٨) نصيحة الملوك ، تحقيق خضر محمد خضر (مكتبة الفلاح ، الكويت) ط، ١٤٠٣هـ ٠

كما استفدت من كتاب الماوردي أعلام النبوة (مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة) ط ١٣٨٦هـ ، وكتابة الأمثال والحكم ، تحقيق د٠ فؤاد عبدالمنعم أحمد (مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية) وكانت الاستفادة منهما في مسائل غير اقتصادية ٠

ورجعت إلى الكثير من المراجع القديمة والحديثة ، واستفدت منها في دراسة الآراء الاقتصادية للماوردي ، وزرت المكتبات العامة والجامعية في الرياض وجدة والمدينة المنورة ، كما قمت بعدة زيارات للمركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي بجدة ، وقابلت عددا من الأساتذة الباحثين فيه واستفدت منهم وبخاصة الدكتور محمد نجاة الله صديقي فجزاهم الله خيرا ٠

---

(١) كتاب الحاوي منه ماهو محقق مثل كتاب الزكاة وكتاب البيوع وكتاب المضاربة وغير ذلك ،ومنه مايزال مخطوطا ، وقد اعتمدت على المحقق وأجزاء من المخطوط كما سيتضح ٠

منهــج البحــث :-

اتـبـعـت في إعداد هذا البحث المنهج التالي،وذلك بحسب طبيعة الموضوعات المدروسة :-

١ - أولا أعرض ما قاله الماوردي عن الموضوع دون أن أتدخل إلا إذا اقتضى الأمر في بعض الأحيان مناقشة الموضوع في أثناء عرضه ، ثم بعد عرض ما قاله الماوردي أناقشه من الناحيتين الشرعية والاقتصادية ٠

٢ - عندما أجد مجالا للمقارنة ، فإنني أقارن بين رأي الماوردي في الموضوع ورأي بعض علماء المسلمين ، وأخرج من ذلك ببيان الاتجاه العام للفكر الإسلامي تجاه الموضوع ٠

٣ - أبين موقف الاقتصاد الوضعي من الموضوع - إن وجد - ثم أقارن بين موقف الاقتصاد الإسلامي وموقف الاقتصاد الوضعي ، والغرض من تلك المقارنة بيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين الموقفين ، وبيان تميز الاقتصاد الإسلامي وأنه قد سبق الاقتصاد الوضعي في كثير من القضايا الاقتصادية التي ثبتت صلاحيتها ، واستقر الاقتصاد الوضعي عليها ٠

ومما ينبغي ذكره أن المقارنة بين الاقتصاد الإسلامي الإلهي المصدر ، والاقتصاد الوضعي غير لائقة ؛ لأن الأحكام الإلهية لاتوضع بجانب الأحكام الوضعية ، ولكن لأننا ابتلينا بالاقتصاد الوضعي يحكم حياتنا ، ويتعلمه شباب الأمة ، وبه تمتليء مؤلفاتنا الاقتصادية ، حتى أصبح مألوفا ومعروفا عند أبناء الأمة المسلمة دون غيره ، لذا كان من الضروري عمل تلك المقارنة ٠

وأخيرا فإن المقارنة لاتعني أن التشابه بين موقف الاقتصاد الإسلامي وموقف الاقتصاد الوضعي من بعض القضايا الاقتصادية يعني الاتفاق بينهما؛ لأن التشابه ظاهري ، ويبقى الاقتصاد الإسلامي متميزا بخصائصه وأسسه التشريعية والعقدية والتعبدية والأخلاقية ٠

٤ - أحاول - قدر الإمكان - الربط بين آراء الماوردي والواقع المعاصر ، والاستفادة من تلك الآراء في إيجاد حياة اقتصادية إسلامية ٠

٥ - إذا كان لعبارات وأقوال الماوردي دلالات اقتصادية متعددة فإني أورد تلك العبارات والأقوال في مواضعها المناسبة حتى ولو تكرر ذلك في أكثر من موضع ٠

٦ - لم أورد من العطاء الفقهي للماوردي - رغم كثرته - إلا ماكنت أعتقد أنه له دلالات اقتصادية ٠

٧ - كان الماوردي في بعض المسائل الفقهية يبين رأيه - وهو مذهب الشافعية-ثم رأي الحنفية والمالكية - في الغالب - بينما يغفل رأي الحنابلة ، فكنت أرجع إلى المراجع الأصلية في مذهب الحنفية ومذهب المالكية للتأكد من صحة ما نقله الماوردي عنهم ، كما أقوم - في الغالب - ببيان المذهب الحنبلي في المسألة ٠

٨ - عند الاستشهاد بآية فإني أشير إلى السورة ورقم الآية ، وعند الاستشهاد بحديث فإني أعزوه إلى مكان وجوده في أمهات كتب الحديث ، وأبين درجة الحديث بحسب حكم أهل الحديث عليه ، وكنت أجد مشقة في تخريج الأحاديث التي يستشهد بها الماوردي ؛ لأنه يرويها بالمعنى غالبا ، وقد عملت فهرسا للأحاديث الواردة في الرسالة مع بيان درجتها ٠

٩ - عملت خاتمة لكل فصل ، لخصت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها ٠

١٠ - كتبت ترجمة موجزة للأعلام المسلمين الذين كانت لهم آراء اقتصادية موافقة أو مخالفة لآراء الماوردي ، وحتى لاتطول هوامش الرسالة ، فقد جعلت ترجمة الأعلام في نهاية الرسالة ٠

خطة البحث :-

يتكون البحث من مقدمة وفصل تمهيدي وبابين وخاتمة ، ونفصل ذلك فيما يلي:

- المقدمة ، وتشمل مايلي :
  - أهمية الموضوع ٠
  - طبيعة المصادر والمراجع ٠
  - منهج البحث ٠
  - خطة البحث ٠
- الفصل التمهيدي : الإمام الماوردي والاقتصاد الإسلامي وفيه مبحثان ٠

المبحث الأول : الماوردي عصره وحياته

المطلب الأول : عصر الماوردي

المطلب الثاني : حياة الماوردي

المبحث الثاني : خصائص الاقتصاد الإسلامي ٠

- الباب الأول : النشاط الاقتصادي الفردي ، وفيه فصلان :

- الفصل الأول : مفهوم النشاط الاقتصادي وفيه مبحثان :

المبحث الرابع : التنظيمات المالية ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : نشأة الديوان في الإسلام ٠

المطلب الثاني : أقسام الدواوين ٠

المطلب الثالث : كاتب الديوان ٠

- الخاتمة : وفيها أهم النتائج والتوصيات :

وبعد فهذا وسعي وقصارى جهدي ، وهو جهد المقل ، ولا أدعي لنفسي فيه الكمال أو القرب منه ، فالكمال لله وحده ، وماكان في البحث من صواب فهو بتوفيق الله تعالى ، وما كان غير ذلك فمن قصوري وتقصيري ، وأجدني أمام هذا البحث أذكر قول العماد الأصفهاني " إنه لايكتب إنسان كتابا في يومه إلا قال في غده : لو غير هذا لكان أحسن ، ولو زيد كذا لكان يستحسن ، ولو قدم هذا لكان أفضل ، ولو ترك هذا لكان أجمل ، وهذا دليل على استيلاء النقص على جملة البشر "(١)

وأخيرا ٠٠٠

فإنني أجد من الواجب علي أن أذكر لأهل الفضل فضلهم ، فأتقدم بالشكر - بعد الله تعالى - لأستاذيّ الفاضلين : الدكتور شوقي أحمد دنيا ،والدكتور ياسين بن ناصر الخطيب الذين شرفت بإشرافهما على البحث منذ أن كان فكرة ، حتى اكتمل واستوى على سوقه ، ولقد جادا علي بالكثير من الوقت والجهد ، ولهما الفضل علي - بعد الله تعالى- في هذا البحث ٠

وأوجه شكري لجميع أساتذتي في قسم الاقتصاد الإسلامي فقد استفدت منهم كثيرا ، كما أشكر جامعة أم القرى على فتح المجال للقيام بهذا البحث وإتمامه ٠٠ والله سبحانه هو الهادي إلى سواء السبيل ٠

---

(١) ذكر هذا القول ياقوت الحموي في مقدمة كل جزء من كتابه معجم الأدباء (نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت)

الفصل التمهيدي

الإمام الماوردي والاقتصاد الإسلامي

تمهيـــــد :

في هـذا الفـصـل سنـعرض نـبـذة عن عصر المــاوردي وحيــاتـه، كـمـا سنـتـعرض - بإيجاز - للخصائص العامة للاقتصاد الإسلامي، وذلك في مبحثين:

المبحـث الأول : الماوردي: عصره وحياتـــه .

المبحث الثاني: خصائص الاقتصــاد الإسـلامي .

المبحـث الأول : الماوردي، عصـــره وحياتـــه

لمـا كـان الإنـسان مـدنـيـا بـالطبـع يـتـأثـر بـالأحداث مـن حوله؛ سواء بـطريــقـة مباشرة أو غير مباشرة، فإن الإنسان يتأثر بعصره وبيئته التي يعيش فيها.

وبـمـا أنـنـا سنـدرس آراء المـاوردي الاقـتـصـاديـة فإن هذا يـسـتـوجب دراسة مـوجزة لعـصـر المــاوردي، وللمـــعـــالم الرئـيـسـيـة في حيـاتـه لغرض التـعرف على مـدى تـأثـر آرائه بالحياة من حوله، وكذلك مدى تأثير آرائه في مجرى الحياة.

وسوف نقدم هذه الدراسة في مطلبين :

المطلب الأول : عصـر الماوردي .

المطلب الثاني: حيـاة الماوردي .

المطلب الأول : عصر الماوردي :

نظرا لاتساع وتعدد جوانب دراسة العصر، فإننا سنركز على الجوانب المهمة ذات العلاقة بموضوع البحث، ومن هذه الجوانب ما يلي:(١)

أولا : الحياة السياسية :

عاش الماوردي في الثلث الأخير من القرن الرابع الهجري، والنصف الأول من القرن الخامس (٣٦٤-٤٥٠هـ)(٢)، وخلال هذه الفترة كانت الخلافة العباسية تحت حماية دولة بني بويه(٣)، الذين دخلوا بغداد سنة ٣٣٤هـ في عهد الخليفة المستكفي.(٤)

ولقد كان لسياسة بني بويه أسوأ الأثر في العراق؛ فقد قامت الفتن الطائفية، وثار الجند كل في وجه الآخر، وانتشرت الفوضى، وعم الاضطراب، وساد الفزع قلوب الأهلين، وكثر التمرد والعصيان في صفوف العساكر، فاضطربت أحوال البلاد الإسلامية، وقوي نفوذ بني بويه، واستأثروا بالسلطة دون الخليفة الذي لم يعد له من الخلافة الا اسمها، وأصبح البويهيون يخلعون خليفة وينصبون آخر،

---

(١) سنركز الحديث عن الحياة في العراق؛ لأنه البيئة التي عاش فيها الماوردي، ولن نتعرض كثيرا لأحوال العالم الإسلامي؛ لضعف صلتها بالبحث.

(٢) انظر: طبقات الشافعية للسبكي (مطبعة الحلبي، مصر) ط١، (٢٦٧/٥، ٢٦٩)، ووفيات الأعيان لابن خلكان (دار صادر، بيروت) ط ١٩٧٠م، (٢٨٤/٢)، وسيأتي تفصيل الحديث عن حياته في المطلب الثاني.

(٣) بنو بويه: من الفرس، وهم ثلاثة اخوة، ينتهي نسبهم إلى آل ساسان ملوك الفرس القدماء، وهم من بلاد الديلم.

انظر: البداية والنهاية [ابن كثير] (مطبعة السعادة، مصر) بدون تاريخ (١٧٣/١١).

(٤) انظر: البداية والنهاية (٢١٢/١١)، وانظر: الكامل في التاريخ [ابن الأثير] (دار الكتاب العربي، بيروت) ط ٥ (٣١٤/٦-٣١٧).

بحسب أهوائهم. (١)

ويمكن تلخيص السمات الأساسية للحياة السياسية في ذلك العصر في النقاط التالية (٢):

١ - الازدواجية في السياسة والإدارة، فقد اقترن ضعف السلطة المركزية بظهور مراكز للقوى داخل الدولة تنازع الخليفة صلاحياته في حاضرة الدولة وفي أقاليمها.

٢ - ظهر - في مركز الخلافة - الوزير الذي كان له ولاية عامة في أعمال عامة، وأصبح تداخل الاختصاصات والصلاحيات بينه وبين الخليفة أمرا معتادا، وفي كثير من الأحيان يستبد الوزير بالأمر، وكأنه الخليفة حقا، وتعطل رسم الخلافة؛ نظرا لاستبداد الوزراء وأمراء الأقاليم وممارستهم للأعمال الإدارية دون الرجوع إلى الخليفة. (٣)

٣ - نظرا لانقسام السلطة بين الخليفة وأمراء الأقاليم لم يعد تعيين الأمير حكرا بيد الخليفة، بل صار الأمراء يستولون على مقاليد الأمور عنوة، ويضطرون الخليفة إلى عقد الامارة لهم. (٤)

٤ - أدى ضعف مركز الخليفة أمام الوزراء وأمراء الأقاليم إلى قيام

---

(١) انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ (٦/٣١٤-٣١٧)، وانظر: حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي، (مطبعة السنة المحمدية، القاهرة)، (٣٧-٤٤).

(٢) انظر: د. فاضل عباس الحسب: الماوردي في نظرية الإدارة الاسلامية العامة، (من منشورات المنظمة العربية للعلوم الإدارية، عمان - الأردن) ط ١٩٨٤، ص١٣-١٥ .

(٣) انظر: عبدالرحمن بن محمد بن خلدون: المقدمة (دار القلم، بيروت) ط ٥، ١٩٨٤م، ص٢٣٩ .

(٤) انظر: المرجع السابق، الصفحة نفسها، وانظر: الماوردي: الأحكام السلطانية تحقيق: د. أحمد مبارك البغدادي (مكتبة ابن قتيبة، الكويت) ط١، ١٤٠٩هـ، ص٤٤، ٤٥ .

الوزراء - وبخاصة البويهيين - بتنحية خليفة وتنصيب آخر بدلا عنه.(١)

وفي هذه الظروف والأحوال اختير الإمام الماوردي سفيرا بين البويهيين والخليفة في بغداد، فقد ذكر الحموي أن الماوردي "كان ذا منزلة من ملوك بني بويه، يرسلونه في التوسطات بينهم وبين من يناوئهم، ويرتضون بوساطاته، ويقفون بتقريراته".(٢)

وهذا يعني أن الماوردي لم يكن منعزلا عن الحياة السياسية في عصره، بل كان له دور عملي، بالإضافة الى دوره الفكري المتمثل في مؤلفاته السياسية التي بين فيها سبيل الإصلاح السياسي ومعالجة الانحرافات، مع بيان الحل الإسلامي لها.(٣)

ثانيا : الحياة الاجتماعية والاقتصادية :

١ - الحياة الاجتماعية :

نظرا لاتساع رقعة العالم الإسلامي اثر الفتوحات الإسلامية، ودخول شعوب كثيرة في الإسلام، فقد ظهرت عناصر جديدة في المجتمع الإسلامي، ومع الزمن ظهرت المذاهب المختلفة من: السنة، والشيعة، والمعتزلة، والخوارج، وغيرهم.

ولقد كانت بغداد تعج بالناس من جميع الشعوب التي دخلت في الإسلام من العرب والفرس والمغاربة والأتراك والأكراد وغيرهم من الشعوب التي تعيش تحت حكم الاسلام وتؤمن بشريعته، وكان من أثر انقسام المسلمين - في ذلك العصر -

---

(١) انظر: الكامل في التاريخ لابن الأثير (٣١٤/٦، ٣١٥)، وانظر: الحافظ جلال الدين السيوطي: تاريخ الخلفاء، (دار الفكر، بيروت) بدون تاريخ، ص٣٧٢-٣٨٢ .

(٢) ياقوت الحموي: معجم الأدباء (دار الفكر، بيروت) ط٣، ١٤٠٠هـ (٥٣/١٥).

(٣) من كتبه في هذا الشأن: الأحكام السلطانية، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر، وكتاب الوزارة، وغيرها.

إلى شيع وطوائف أن تعرض المجتمع الإسلامي الى التفكك والتنازع، وحدثت الفتن بين السنة والشيعة، بل وبين أهل السنة أحيانا.(١)

وقد ظهرت في هذا المجتمع بعض مظاهر الترف، مثل: مجالس الغناء والطرب، كما تفنن الخلفاء والأمراء في بناء قصورهم وصرف الأموال لتوسيعها وعمل الحدائق والبرك والأنهار الجارية داخل هذه القصور.(٢)

كما ظهر الإسراف عند بعض المسلمين في الطعام والشراب واللباس، وتفننوا في ألوانه وتقديمه بكميات كبيرة وأنواع مختلفة في المناسبات والاحتفالات الرسمية.(٣)

٢ - الحياة الاقتصادية :

شهدت بداية القرن الرابع الهجرى تطورا اقتصاديا كبيرا، فبلغت الصيرفة والمؤسسات التجارية أوج نشاطها، حتى رأى البعض في المتاجر رمز التمدن في ذلك العصر، وفي ذلك العصر ازدهرت الزراعة وتقدمت فنون الصناعة.(٤)

ولكن بعد أن غزيت الخلافة في عقر دارها، وتعرض كيانها للتجزئة بالحركات الانفصالية، ودخل البويهيون بغداد سنة ٣٣٤هـ، وأقاموا فيها حكما وراثيا(٥)،

---

(١) انظر: السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص٣٨٢، وانظر: د. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي (٤٢٢/٣،٤٢٣).

(٢) انظر: د. حسن إبراهيم حسن. المرجع السابق (٤٢٤/٣،٤٢٩).

(٣) انظر: تقي الدين أحمد بن علي بن عبدالقادر بن محمد، المعروف بالمقريزي (٧٦٦-٨٤٥): الخطط المقريزية، (منشورات مكتبة ودار احياء العلوم، لبنان) بدون تاريخ (١٨٠/١)، وانظر: د. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي (٤٥٤/٣).

(٤) انظر: عبدالعزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، (دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت) ط١، ١٩٦٩م، ص٨٧ .

(٥) انظر: ابن كثير: البداية والنهاية (٢١٢/١١).

أدى ذلك الى تراجع التطور الاقتصادي، حيث ضعف النشاط التجاري، وانكمشت المؤسسات الصيرفية، وتقلص دور النقد في المعاملات الحكومية، وبدأ الاتجاه نحو الإقطاع العسكري، وتدهور الاقتصاد النقدي ليحل محله بشكل أو بآخر - وبالتدريج - اقتصاد زراعي إقطاعي.(١)

كما أخذ دخل الدولة العباسية ينقص شيئا فشيئا حتى أصبح في ذلك العصر أقل من واحد وعشرين جزءا مما كان عليه في عهد هارون الرشيد، وأصبحت الحروب عبئا ثقيلا على الاقتصاد لا يحتمل، مما أنهك قوى الدولة بعد أن كان الخراج في عهد الرشيد لم يكن يقل بأي حال عن خمسمائة مليون درهم في السنة.(٢)

وما أجملناه عن الحياة الاقتصادية - في عصر الماوردي - سنفصله في النقاط التالية:

أ - <u>نمو المدن وظهور الحرف فيها</u> :

لقد نمت المدن، وتطورت الحياة فيها، وازداد نشاط الحرف والمهن، واتسعت أسواقها ومحلاتها، واختصت كل حرفة بسوق، وظهرت لكل حرفة تنظيمات خاصة بها، واستقر لكل أهل حرفة عرفهم وأصولهم حتى كان هذا العرف مقبولا لدى القاضي والمحتسب في حل مشكلاتهم المهنية، ولقد أدى انتظام الحرف إلى استقرار مستوى أسعار الصناعة وحماية أصحابها من التعدي.

ومن أمثلة ذلك ثورة صناع المنسوجات القطنية والحريرية عندما أراد البويهيون أن يفرضوا ضرائب على ثياب الحرير والقطن مما ينسج في بغداد

---

(١) انظر: عبدالعزيز الدوري، المرجع السابق، ص١٥١، ١٥٢ .

(٢) انظر: د. محمد ضياء الدين الريس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية (دار الأنصار بالقاهرة) ط٤، ١٩٧٧م، ص٤٩٢، ٤٩٣، وانظر: د. علي إبراهيم حسن: التاريخ الإسلامي العام (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة) بدون تاريخ، ص٥٨٢ .

ونـــواحيـــها، وذلك سنـــة ٣٧٥هــ، ولم تـــهدأ الأحوال حتـــى ألـغيــت الضريـبــة(١)، وكـــانــت الحرف والأسواق تــحت إشراف المـحتــسب، حيــث يــراقــب مــعامــلات البــيع والشراء، والأوزان والمكاييل، ويمنع الغش والنجش والتطفيف في البيع والشراء والصناعة.

وعنــدمــا سيــطر البــويــهيــون على قــلب الخلافة في بــغداد بــدأت هذه الأوضاع تتراجع بالتدريج.(٢)

٢ - الزراعـــــة والإقطـــاع :

تـطورت الزراعة في القــرنــيــن الثــالث والرابــع الهجريــيــن، فقــد تــوسعت المــلكيات الزراعـيـــة، واتـــجـه الزراع الى تــــطــويــر الزراعــة بـــاستــعمــال الأسمــدة، واستــصلاح الأراضـي، وظــهـرت الزراعــة المــركـزة، وعمــل كــبـــار الزراع على شراء الرقــيــق بــأعداد كبيرة لاستخدامهم في استصلاح الأراضي وزراعتها.(٣)

وعــنـــدمـــا حــكـــم البـــويــهيــون في بــغداد اضطربــت أحوال الزراعة، حيــث بــدأوا يقطعون الأراضي مقابل الحصول على أكبر ايراد من ضرائبها.(٤)

وحتى يتضح الأمر نتحدث عن الإقطاع في العهد البويهي فنقول :

لقـــد شـمـــلت الصــفـــة العــســكـــريـــة الإقـــطاع في ذلك العهد، فقــد كــان الأمــراء البــويــهيــون يــقــطعون قــوادهم وأصحابــهم القــرى جمــيــعها - وكـــانــت البلاد قد خربت من الاختلاف والغلاء والنهب - فأخذ القواد القرى العامرة.(٥)

وكـــان الإقــطاع على ضربــيـــن: تــمـليــك، حيــث يــملك المقطع الأرض، وهذا خاص بأرض العشر.

---

(١) انظر: السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص٣٧٨ .

(٢) انظر: عبدالعزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص٧١ .

(٣) المرجع نفسه، ص٧١ .

(٤) حــاول البـــويــهيــون استــصلاح الزراعة، ولكــن الأضرار المــتــرتــبــة على فشو الإقــطاع العسكري كانت أكبر من ذلك.

(٥) انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ (٦/٣١٤-٣١٧).

والضرب الثاني: استغلال؛ حيث يملك المقطع منفعة الأرض دون رقبتها(١).

وكان هذا الأخير هو الأكثر انتشارا في ذلك العصر، حيث يقطع الجند خراج الأرض بدلا من رواتبهم، حيث أفلست الخزينة وعجزت عن دفع مرتبات الجند والموظفين.(٢)

لقد أدى وجود الإقطاع العسكري - غير المنضبط - إلى تدهور الزراعة، حيث كان لا يهم الجند سوى جمع الأموال دون الاهتمام بإصلاح الأراضي ومستلزمات الري، بل كانوا يطلبون إقطاعات جديدة بعد أن يخربوا الإقطاعات القديمة ويعتاضون عنها من حيث يختارون، ويصف مسكويه هذه الحالة بقوله: "فسدت المشارب، وبطلت المصالح، وأتت الجوائح على التناء (الزراع)، ورقت أحوالهم، فمن بين هارب جال، وبين مظلوم صابر لا ينصف، وبين مستريح إلى تسليم ضيعته إلى المقطع ليأمن شره ويوافقه، فبطلت العمارات، وأغلقت الدواوين ... واقتصر المقطعون على تدبير نواحيهم بغلمانهم ووكلائهم، فلا يضبطون ما يجري على أيديهم، ولا يهتدون إلى وجه تثمير ومصلحة، ويقطعون أموالهم بضروب الإفساد ...".(٣)

وأما الأرض التي لم تقطع - للجند - فقد أعطيت بضمان خراج معين يدفعه الضامن، فنتج عن ذلك عسف وظلم وتلاعب، حيث "اقتصر في محاسبة الضمناء على ذكر أصول العقد وما صح منه، وبقي من غير تفتيش عما عوملت به الرعية وأجريت عليه أحوالها من جور أو نصفة ...".(٤)

---

(١) سيأتي الحديث عن أقسام الإقطاع بالتفصيل في الفصل الأول من الباب الثاني.

(٢) انظر: د. فاضل الحسب: في الفكر الاقتصادي الإسلامي (عالم المعرفة، بيروت) ط٢، ١٩٨١م، ص٣٧،٣٨، وانظر أيضا: محمد حسين الزبيدي: العراق في العصر البويهي (دار النهضة العربية) ١٩٦٩م، ص١٢٠-١٢٢ وفي المرجع الأول هفوات يجب الحذر منها.

(٣) أبو علي أحمد بن محمد، المعروف بابن مسكويه: تجارب الأمم (مطبعة شركة التمدن الصناعية، مصر) ١٣٣٣هـ (٩٧/٢،٩٨).

(٤) المرجع نفسه (٩٧/٢).

ومن ناحية أخرى فقد أهمل نظام الري، مما نتج عنه حدوث فيضانات متكررة ألحقت أكبر الضرر بالزراعة، ولقد أدى كل ما سبق إلى تغيير كبير في الوضع الاجتماعي والاقتصادي لأراضي الخلافة العباسية؛ فتدهور الاقتصادي النقدي، وعجزت الحكومة عن النهوض بواجباتها العامة.(١)

٣ - التجارة :

كانت التجارة في بغداد - قبل دخول البويهيين إليها - تعاني من بعض المعوبات كالضرائب وغيرها.(٢)

ولما دخل البويهيون بغداد حاولوا تنشيط التجارة وتذليل العقبات التي تعترضها، فقام بعض الأمراء البويهيين بمراقبة التجارة، والحد من جشع التجار، والضرب على أيدي المتلاعبين بالأسعار والمحتكرين، وقاموا باستيراد بعض البضائع، واهتموا بتحديد الأسعار، واتخاذ اجراءات فعالة لوقف التغالي فيها، وقام بعض الأمراء البويهيين بمزاولة التجارة في بغداد.(٣)

وعلى الرغم من تلك المحاولات التي قام بها بعض أمراء بني بويه لإنعاش التجارة الداخلية، فقد تراجع النشاط التجاري في عصرهم، بسبب عدم توفر الأمن الداخلي والاستقرار السياسي، كما أن تحكم البويهيين على الخلفاء قد حد من مظاهر الترف والبذخ في البلاط العباسي، والتي كانت تمثل طلبا كبيرا على كثير من صنوف البضائع.(٤)

---

(١) انظر: عبدالعزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص٩٠،٩١ .

(٢) انظر: محمد حسين الزبيدي: العراق في العصر البويهي، ص١٥٧ .

(٣) انظر: المراجع التالية: - مسكويه: تجارب الأمم (٣٤/٢،٣٥).

- محمد حسين الزبيدي: العراق في العصر البويهي ص١٥٨.

(٤) انظر: المراجع التالية :

- عبدالعزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص٩١ .

- محمد حسين الزبيدي: المرجع السابق ، ص١٦٠ .

وعلى كل حال، فإن التجارة الداخلية - في ذلك العصر - تأرجحت بين حالات من الركود والانكماش، وحالات من الرواج والانتعاش.

وبالنسبة للتجارة الخارجية بين العراق والعالم من حوله، فقد شهدت تطورا كبيرا في ذلك العصر، واستعادت معظم الطرق التجارية نشاطها، وبخاصة طرق التجارة بين العراق وإيران، كما ظهرت طبقات جديدة من التجار في ذلك العصر، وكانت تفرض ضرائب على ما يحمله التجار الأجانب من بضائع، ويتسلمون مقابل ذلك ترخيصا لهم بالإقامة في البلاد لمدة عام.(١)

٤ - النقود والصيرفة :

كانت أسماء الأمراء البويهيين تطبع على الدراهم والدنانير بأمر من الخليفة العباسي(٢)، وقد ضرب البويهيون الدارهم الفضية إلى جانب الدنانير الذهبية.(٣)

واعتنى البويهيون بمراقبة دور الضرب، وكان القضاة يقومون بالإشراف على العيار بدور الضرب، وأنزل البويهيون عقوبات صارمة على كل من يخالف ذلك فيضرب نقودا رديئة مغشوشة.(٤)

---

(١) انظر: محمد حسين الزبيدي: المرجع السابق، ص١٧٧ .

(٢) انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ (٣١٤/٦)، وابن كثير: البداية والنهاية (٢١٢/١١).

(٣) انظر: محمد حسين الزبيدي: العراق في العصر البويهي، ص٢١٤ .

(٤) انظر: المراجع التالية :

- التنوخي: الفرج بعد الشدة، تحقيق: عبود الشالجي (دار صادر، بيروت) ط ١٩٧٨م (١٠٧/١).

- ياقوت الحموي: معجم الأدباء (طبعة دار المأمون، نشر د. أحمد فريد رفاعي، مصر) بدون تاريخ (١٢٣/١٤).

- محمد حسين الزبيدي: المرجع السابق، ص٢١٥ .

هذا عن حال النقود، أما الصيرفة فنجد أن الصيارفة - في ذلك العصر - قد برزوا كمموليين للعمليات التجارية والصناعية، وقد نشأ بوجود الصيارفة أشكال جديدة في التعامل، مثل الحوالات التي يتم بها التعامل في عمليات البيع والشراء في الداخل والخارج.(١)

ولقد تركز نشاط الصيارفة في البصرة، حيث كانت مركزا تجاريا يرد اليه التجار من كل صوب للبيع والشراء، وكان هؤلاء التجار يودعون ما لديهم من أموال ونفائس لدى الصيارفة مقابل إصدار حوالات بامضائهم، كأوامر دفع لأي من التجار الذي يتعاقدون معهم في صفقات البيع والشراء لغرض صرفها عند الصرافيين الذين أودعت عندهم النفائس، وشاع استخدام الحوالات (السفاتج) - في ذلك العصر - حتى صارت عاملا مهما في الحياة التجارية والمالية.(٢)

٥ - الصناعة :

كان للصناعة - في ذلك العصر - حظ كبير من عناية الخلفاء والسلاطين والأمراء، فقد اهتموا باستخدام موارد الثروة على اختلافها، فظهرت صناعات جديدة لم تكن معروفة من قبل في مدينة بغداد، كما تطورت بعض الصناعات الموجودة من قبل.(٣)

ولقد كانت صناعة النسيج من أهم الصناعات التي ازدهرت في ذلك العصر، وبلغت درجة عالية من الجودة والإتقان، وقد أنشأ البويهيون دورا للتطريز، منها ما هو خاص للخليفة وكبار رجال الدولة، ومنها ما هو عام للأفراد.(٤)

(١،٢) انظر: عبدالعزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، (دار المشرق، بيروت) ط٢، ١٩٧٤م، ص١٦٨، وانظر: د. فاضل عباس الحسب: الماوردي في نظرية الإدارة الإسلامية العامة، ص١٠،١١ .

(٣) انظر: د. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي (٣٢٢/٣)، وانظر: د. فاضل عباس الحسب: المرجع السابق، ص٨،٩ .

(٤) المراجع نفسها، وانظر: محمد حسين الزبيدي: العراق في العصر البويهي، ص١٣٨-١٥٣ .

كما ظهرت صناعات المواد الغذائية، وصناعات السلع الكمالية كالحرير والعطور والصياغة وغيرها، كاستجابة لمتطلبات الترف في قصور الخلفاء والأمراء، وتوسعت صناعات الغزل، وتطورت صناعات الطلح والحياكة، كما ازدهرت صناعات الزجاج، وتعددت مراكز صناعته، بالإضافة الى صناعات كثيرة كالورق والسفن والأسلحة وغيرها.(١)

ثالثا : الحياة العلمية :

على الرغم من عدم استقرار الأوضاع السياسية والاقتصادية في ذلك العصر، فقد ازدهرت الحياة العلمية ازدهارا يدعو إلى الإعجاب؛ إذ شهد ذلك العصر حركة واسعة النطاق في التأليف، وظهر فيه علماء في معارف شتى، كالفقه وأصوله، والقرآن وعلومه، والحديث وعلومه، وعلوم الكلام، وعلوم اللغة والأدب، والطب، والفلسفة .. وغيرها.(٢)

ويمكن أن نرجع ازدهار الحياة العلمية في ذلك العصر إلى الأسباب التالية(٣):

١ - تفرغ أغلب العلماء: حيث انصرفوا عن المشاركة في هذه الأوضاع السيئة، وتفرغوا للعلم ومذكراته.

٢ - الحرية التي كان يتمتع بها العلماء: حيث لم يكن الخلفاء يتعصبون لمذهب معين، مما أعطى العلماء حرية في التأليف والمناظرات والتدريس.

٣ - وجود الورق والوراقين: فقد كانوا يكتبون على الجلود والعظام وورق

---

(١) انظر: محمد حسين الزبيدي: المرجع السابق، الصفحات نفسها، وانظر: د. فاضل الحسب، المرجع السابق، ص٩ .

(٢،٣) انظر: د. حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي، (٣٣٢/٣، ٣٣٣)، وانظر: د. ياسين بن ناصر الخطيب: مقدمة تحقيق كتاب الزكاة من الحاوي الكبير للماوردي (رسالة دكتوراه، مكة المكرمة، جامعة أم القرى) ١٤٠٣-١٤٠٤هـ).

يستورد من الصين غالي الثمن، حتى أنشأ الرشيد مصنع الورق، فرخص ثمن الورق، وانتشرت الكتابة، وكثر النساخ والوراقون الذين كانوا يعيشون على هذه الحرفة، واتخذ العلماء الذين يدرسون في المساجد لأنفسهم وراقين يكتبون عنهم، فانتشرت الكتب.

٤ - انتشار المكتبات في كل مكان، وهي نوعان:

أحدهما: مكتبات عامة، وفرتها الدولة وبخاصة في المساجد.

الثاني : مكتبات خاصة، أنشأها الأفراد وأوقفوها على طلبة العلم.

٥ - كان لمناظرات العلماء - في المساجد، وفي قصور الخلفاء والأمراء في علم الكلام، والفقه، واللغة والنحو، وغيرها - أكبر الأثر في إشعال جذوة العلم، إذ كان كثير من طلاب العلم يحضرون هذه المناظرات.

٦ - تشجيع الخلفاء والأمراء للعلماء، إذ كانوا يجزلون لهم العطاء، كما كان بعض الأثرياء يمدون العلماء وطلاب العلم بالهبات والمكافآت تشجيعا لهم على طلب العلم.

٧ - ظهور كثير من الفرق التي اتخذت الثقافة والعلم وسيلة لتحقيق مآربها السياسية والدينية.

٨ - ظهور المراكز الثقافية التي جذبت إليها رجال العلم والأدب.

المطلب الثاني : حياة الماوردي(١):

١ - اسمه :

هو أبو الحسن: علي بن محمد بن حبيب الماوردي، البصري الشافعي.(٢)

٢ - لقبه :

للإمام أبي الحسن علي بن محمد لقبان:

الأول : لقب عائلي، وهو الماوردي، نسبة إلى بيع ماء الورد؛ حيث كان والده يبيع ماء الورد، وقد اشتهر بهذا اللقب وعرف به أكثر من أي لقب

---

(١) انظر: ترجمته في المراجع التالية:

طبقات الشافعية للسبكي (٢٦٧/٥)، الأنساب للسمعاني (١٨١/٥، ١٨٢)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٨٢/٢)، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٠٢/١٢)، العبر للذهبي (٢٩٦/٢)، لسان الميزان لابن حجر (٢٦٠/٤)، شذرات الذهب لابن العماد (٢٨٥/٣)، البداية والنهاية لابن كثير (٨٠/١٢)، معجم الأدباء للحموي (٥٢/١٥)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٤٠/١)، مرآة الجنان لليافعي اليمني (٧٢/٣)، ميزان الاعتدال للذهبي (١٥٥/٣)، طبقات الشافعية لابن هداية الله (١٥١، ١٥٢)، الكامل لابن الأثير (٢٢٩/٩)، اللباب لابن الأثير (٩٠/٣)، الأعلام للزركلي (٣٢٧/٤)، وانظر ترجمته في: د. ياسين بن ناصر الخطيب: مقدمة تحقيق كتاب الزكاة من الحاوي للماوردي (رسالة دكتوراه تقدم بها لجامعة أم القرى، وانظر: مطفى السقا: مقدمة أدب الدنيا والدين، (ص٣-١١)، وانظر: د. عبدالوهاب حواس: مقدمة تحقيق كتاب المضاربة من الحاوي (دار الوفاء - المنصورة)، ط١، ١٤٠٩هـ، (كما قام الدكتوران: فؤاد عبدالمنعم ومحمد سليمان داود بترجمة كاملة للماوردي بعنوان: الامام أبو الحسن الماوردي (مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية) ١٩٧٨)، وغير ذلك .

(٢) انظر: السمعاني: الأنساب، تقديم وتعليق: عبدالله عمر البارودي، (دار الجنان، بيروت) ط١، ١٤٠٨هـ، (١٨١/٥، ١٨٢).

آخر.(١)

الثاني: لقب المنصب، "أقضى القضاة"، وهو أول من تلقب به سنة تسع وعشرين وأربعمائة، وقد أنكره بعض الفقهاء كالطبري والصيمري، فلم يلتفت اليهم؛ لأنهم قد جوزوا تلقيب جلال الدولة بن بهاء الدولة بملك الملوك الأعظم.(٢)

٣ - أسرته :

لم تذكر المصادر التي ترجمت للماوردي شيئا عن أسرته، عدا أن والده كان يبيع ماء الورد، وذكر البغدادي وابن السبكي بأن له أخا بالبصرة يراسله من حين لآخر.(٣)

ولكن طلبه للعلم واهتمامه به منذ صغره يدل على أن أسرته تهتم بالعلم، حيث بدأ تعليمه بالبصرة، ثم ذهب إلى بغداد ليطلب العلم هناك.(٤)

٤ - مجمل حياته :

ولد الإمام الماوردي في البصرة سنة أربع وستين وثلاثمائة للهجرة، وتوفي في بغداد سنة خمسين وأربعمائة للهجرة، فتكون مدة حياته ستا وثمانين سنة.

تلقى العلم أولا على يد أبي القاسم الصيمري في البصرة، وهو من أكبر علماء البصرة في زمنه، ثم رحل الماوردي إلى بغداد حيث استقر بها وطلب علم الحديث والفقه، وتتلمذ على أبي حامد الاسفراييني وعلماء آخرين.(٥)

ولما بلغ أشده ونهل من شتى المعارف عمل بالتدريس في بغداد والبصرة، ثم

---

(١) انظر: ابن العماد: شذرات الذهب، (مكتبة القدس، مصر) ١٣٥٠هـ، (٣/٢٨٥).

(٢) انظر: ياقوت الحموي: معجم الأدباء، (٥٢/١٥)، وسيأتي ذكر قصة لقب جلال الدولة بملك الملوك.

(٣) انظر: السبكي: طبقات الشافعية (٥/٢٦٧-٢٨٥)، وانظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (طبع بمصر سنة ١٣٤٩هـ)، (١٢/١٠٢).

(٤) انظر: طبقات الشافعية للسبكي (٥/٢٦٨-٢٨٥).

(٥) سيأتي بيان شيوخ الماوردي وتلاميذه فيما بعد.

استقر في بغداد، وألف الكتب في التفسير، والحديث، والفقه، والسياسة، والأخلاق، وغير ذلك.

وقد تولى القضاء، ولقب بأقضى القضاة(١)، وعن طريق هذه الوظيفة عاش الماوردي قضايا الناس، واكتسب خبرة في ميادين الحياة المختلفة، وخالط الأمراء والوزراء، وقرب منهم، وكان يقوم بدور الوسيط لحل الخلافات بين الخلفاء والأمراء.(٢)

وقد عاش الماوردي هذه الفترة المليئة بالأحداث حتى توفي في بغداد سنة خمسين وأربعمائة هجرية، وصلى عليه تلميذه الخطيب البغدادي في بغداد، وشيعه العلماء والوزراء والأمراء.(٣)

٥ - أخلاقه وصفاته :

كان الماوردي في حياته العلمية والعملية، ملتزما بالأخلاق الفاضلة والسلوك المستقيم.

فقد "كان صدوقا في نفسه"(٤)، "ثقة"(٥)، "متبحر في فنون العلوم المختلفة"(٦)، وكان محل احترام عند الخلفاء والأمراء.(٧)

وكان يقول الحق ولا يخشى في ذلك لومة لائم، ومن ذلك ما ذكره السبكي(٨)

---

(١) انظر: ابن العماد: شذرات الذهب (٢٨٥/٣)، والزركلي: الأعلام (دار العلم للملايين، بيروت) ط٨، ١٩٨٩م، (٣٢٧/٤)

(٢) انظر: معجم الأدباء للحموي (٥٣/١٥).

(٣) انظر: تاريخ بغداد (١٠٢/١٢)، طبقات الشافعية للسبكي (٢٦٧/٥).

(٤) الذهبي: ميزان الاعتدال (دار المعرفة) (١٥٥/٣).

(٥) تاريخ بغداد (١٠٢/١٢).

(٦) طبقات الشافعية للسبكي (٢٧١/٥).

(٧) جمال الدين الأتابكي: النجوم الزاهرة (دار الكتب المصرية) (١٣٥١هـ، ٦٤/٥).

(٨) طبقات الشافعية (٢٧١/٥).

أنه في سنة ٤٢٩هـ أمر الخليفة بأن يلقب جلال الدولة بن بويه - بالإضافة إلى لقبه - بملك الملوك، فأفتى بعض الفقهاء بأن هذا اللقب لايقال إلا لله تعالى، مما سبب اضطرابا، فعرضت المسألة على الفقهاء، فأفتى بجوازها بعضهم كالطبري، والصيمري، والتميمي من الحنابلة، وقالوا بأن المعنى ملك ملوك الأرض.

أما الماوردي فبالرغم من صلته القوية بجلال الدولة بن بويه فقد رفض هذه التسمية، وشدد في انكارها، فأرسل إليه جلال الدولة وقال له: "أنا أتحقق أنك لو حابيت أحدا لحابيتني لما بيني وبينك، وما حملك إلا الدين، فزاد بذلك محلك عندي".

ومما يدل على تواضعه وتقواه ما ذكره ابن خلكان(١) من أن الماوردي لم يظهر شيئا من تصانيفه في حياته، وإنما جمعها في مكان، فلما دنت منه الوفاة قال لشخص يثق به: الكتب التي في المكان الفلاني كلها من تصانيفي، لم أظهرها لأني لم أجد النية فيها خالصة لله، فاذا وقعت في النزع فاجعل يدك في يدي، فإن قبضت عليها وعصرتها فاعلم أنه لم يقبل منها شيء، فألقها في دجلة ليلا، وإن بسطت يدي ولم أقبض على يدك فاعلم بأنها قبلت، قال ذلك الشخص: فلما قارب الموت وضعت يدي في يده فبسطها، فعلمت أنها علامة القبول، فأظهرت كتبه.

وهذه القصة - إن صحت - تدل على إخلاصه وخوفه من الرياء والسمعة.

٦ - منزلته العلمية :

للماوردي منزلة علمية عالية شهد له بها كثير من العلماء، فقال عنه السبكي: "الإمام الجليل القدر، الرفيع المقدار والشأن .. كان إماما جليلا رفيع الشأن، له اليد الباسطة في المذهب، والتفنن التام في سائر العلوم".(٢)

---

(١) وفيات الأعيان (٢٨٢/٢)، وانظر: ياقوت الحموي: معجم الأدباء (٥١/١٥)، وانظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (مؤسسة الرسالة، بيروت) ط٧، ١٤١٠هـ (٦٦/١٨).

(٢) طبقات الشافعية (٢٦٨/٥، ٢٦٩).

ووصفه ابن الأثير بأنه كان إماما.(١)

وشهد له أعرف الناس به: تلميذه الخطيب البغدادي فقال: "كتبت عنه، وكان ثقة".(٢)

وغير ذلك من أقوال العلماء.(٣)

ولتوضيح المنزلة العلمية للماوردي نذكر - بإيجاز - شيئا عن بعض شيوخه وبعض تلاميذه، ثم مؤلفاته.

أولا : شيوخ الماوردي :

تتلمذ الماوردي على عدد من الشيوخ في الفقه والحديث واللغة وغير ذلك، ومن هؤلاء الشيوخ :

أ - الصيمري :

وهو أبو القاسم عبدالواحد بن الحسين البصري، المعروف بالصيمري، تولى القضاء، وصنف تصانيف عدة، أهمها: الإيضاح في المذهب، نحو سبعة مجلدات، وله كتاب: القياس، والكفاية، والعلل، والشروط، وغيرها، توفي سنة ٣٨٦هـ.(٤)

ب - الإسفراييني:

وهو أبو حامد بن محمد، حافظ المذهب وإمامه، له كتاب في أصول الفقه، وغير ذلك، توفي سنة ٤٠٦هـ.(٥)

---

(١) الكامل في التاريخ (٦٥١/٩).

(٢) تاريخ بغداد (١٠٢/١٢).

(٣) للمزيد من تلك الأقوال انظر: د. ياسين الخطيب: تحقيق كتاب الزكاة من الحاوي، ص٥٧-٥٩ .

(٤) انظر ترجمته في : معجم البلدان لياقوت الحموي (دار احياء التراث العربي، بيروت) ١٣٩٩هـ، (٤٣٩/٣)، وانظر: طبقات ابن السبكي (٣٣٩/٣) وغيرها.

(٥) انظر: ابن السبكي (٦١/٤)، وتاريخ بغداد (٣٦٨/٤) وغيرها.

ج - الباقي :

أبو محمد عبدالله بن محمد البخاري، فقيه كبير، عارف بالنحو والأدب، وقد درس الماوردي على يديه اللغة والأدب، وقد تأثر به الماوردي، واستفاد منه كثيرا(١)، وتوفي سنة ٣٩٨هـ.(٢)

د - الحسين بن علي الجبلي، وجعفر بن محمد الفضل، ويعرف بابن المارستاني البغدادي، ومحمد بن عدي بن المنقري، ومحمد بن المعلى بن عبيدالله الأسدي النحوي اللغوي، وغيرهم.(٣)

ثانيا : تلاميذ الماوردي :

تتلمذ على يديه عدد من كبار العلماء، أهمهم :

أ - الخطيب البغدادي :

وهو الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، صاحب تاريخ بغداد، وغيره من المؤلفات، كان فقيها، ثم غلب عليه الحديث والتاريخ، وجاهد في جمع الحديث والتعرف على أحوال رجاله حتى عرف بالحافظ، وحتى قيل: ما أخرجت بغداد بعد الدارقطني أحفظ من الخطيب، صنف ما يقارب مائة مصنف الا أن بعضها احترقت، وتوفي ببغداد سنة ٤٦٣هـ، ودفن بها.(٤)

ب - ابن خيرون :

أبو الفضل أحمد بن الحسين بن خيرون البغدادي، الثقة، الثبت، حكى أنه

---

(١) انظر: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد: تحقيق كتاب الأمثال والحكم للماوردي، (مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية) بدون تاريخ، ص٧ .

(٢) ابن السبكي (٣١٧/٣)، ومعجم الأدباء (٣٢٦/١).

(٣) انظر في شيوخ الماوردي: الأنساب للسمعاني (١٨١/٥،١٨٢)، واليافعي: مرآة الجنان (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت) ط٢، ١٩٧٠م، (٧٢/٣).

(٤) معجم الأدباء (١٣/٤)، والأعلام للزكلي (١٧٢/١).

أكمل قراءة بعض الكتب على الماوردي، توفي سنة ٤٤٧هـ.(١)

ج - عبدالملك بن إبراهيم:

أبو الفضل الهمذاني، المعروف بالمقدسي، كان من أئمة الدين وأوعية العلم، وكان زاهدا ورعا، تفقه على يد الماوردي، وتوفي سنة ٤٨٩هـ.(٢)

د - ومن تلاميذه أيضا: محمد بن أحمد بن عبدالباقي، المكنى بأبي الفضائل، وعلي بن الحسين بن عبدالله أبو القاسم الربعي، المعروف بابن عربية. وغيرهم.(٣)

ثالثا : مؤلفات الماوردي :

قبل ذكر مؤلفات الماوردي يحسن أن نعرف شيئا عن منهجه في التأليف والكتابة.

أ - منهج الماوردي :

يشير الماوردي في مقدمة كل كتاب من كتبه إلى الهدف الذي من أجله وضعه، والمنهج الذي اتبعه فيه، وله منهج ثابت من حيث الأصول المتبعة، إلا أنه يتغير في بعض الفروع بحسب المادة التي يكتب فيها.(٤)

ويمكن بيان منهجه فيما يلي(٥):

---

(١) انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال (٩٢/١)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٤٩/١٢).

(٢) طبقات الشافعية للسبكي (١٢٣/٥).

(٣) انظر في تلاميذ الماوردي: الأنساب للسمعاني (١٨١/٥، ١٨٢)، واليافعي: مرآة الجنان (٧٢/٣)، وانظر: د. عبدالوهاب حواس: تحقيق كتاب المضاربة من الحاوي، ص١٠٣-١٠٩ .

(٤،٥) انظر: د. محمد سليمان داود، و د. فؤاد عبدالمنعم أحمد: الإمام أبو الحسن الماوردي ص٣١، ٣٢ .

ونجد أن منهجه هذا يتغير فيما يتعلق بالفقه والتفسير والأحكام السلطانية، وسيأتي بيانه.

١ - يعرض آراءه على الكتاب والسنة، ويتحرى الدقة في ذلك، فقد كان محدثا ومفسرا، ويستند في بعض المواقف على أحاديث ضعيفة، ويجيز العمل بالأحاديث الضعيفة في المعاملات.(١)

وكان يروي الحديث بالمعنى ويقول: "يجوز عندنا مثل هذا، أن يعبر الراوي عن المعنى بغير اللفظ المسموع إذا كان المعنى جليا".(٢)

٢ - يستشهد بالأمثال والحكم، فلديه ذخيرة كبيرة من حكم العرب والفرس والرومان والهند، كما كان يستشهد بأشعار العرب.

٣ - كما كان يدلل على المسألة الواحدة بأكثر من دليل، ويعلل ذلك بقوله: "إن النفس ترتاح إلى الفنون المختلفة، وتسأم الفن الواحد".(٣)

وكان يميل في كتاباته إلى انتقاء الألفاظ ذات النغم الحسن، ويكثر من المحسنات اللفظية غير المتكلفة.

٤ - فيما يتعلق بالموضوع، يقول: "إن صحة المعاني تكون من ثلاثة أوجه:

أولها: إيضاح تفسيرها حتى لا تكون مشكلة ولا مبهمة.

الثاني: استيفاء تقسيمها؛ حتى لا يدخل فيها ماليس منها، ولا يخرج منها ما هو فيها.

الثالث: صحة مقابلتها، والمقابلة إما مقابلة المعنى بما يوافقه، وإما مقابلته بما يضاده".(٤)

---

(١) انظر: الماوردي: أدب القاضي، من الحاوي، تحقيق: محيي هلال سرحان (مطبعة الارشاد، بغداد) ط ١٩٧١م (٣٧٥/١).

(٢) كتاب البيوع، من الحاوي، تحقيق محمد مفضل مصلح الدين، (رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى) ١٤٠٨هـ، (٦٥١/٢).

(٣) أدب الدنيا والدين، تحقيق مصطفى السقا (دار الفكر، بيروت) بدون تاريخ، ص١٧ .

(٤) المرجع نفسه، ص٢٧١ .

ب - مؤلفات الماوردي :

نذكر مؤلفات الماوردي مصنفة حسب موضوعاتها فيما يلي:

أولا : العلوم القرآنية:

١ - التفسير، وهو التفسير الكبير له، ضمنه أقوال الصحابة والتابعين والمفسرين من قبله، ويرجح رأيا من الآراء المتعددة(١)، وقد طبع بتحقيق: خضر محمد خضر، وصدرت طبعته الأولى سنة ١٤٠٢هـ، على نفقة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ويتكون من أربعة مجلدات.(٢)

٢ - مختصر علوم القرآن، ونسبة هذا الكتاب ثابتة بما أورده الماوردي في مقدمته لكتاب أمثال القرآن، ولم يذكر في المصادر التاريخية، ولعله مفقود.(٣)

٣ - أمثال القرآن: شرح فيه أمثال القرآن، وبينها ووضحها، وتوجد منه نسخة في تركيا.(٤)

ثانيا : الفقه :

١ - الحاوي : وهو الشرح الكبير لمختصر المزني، وهو من أضخم ما ألفه الماوردي، وكان الماوردي يعتمد في تناول الأحكام على الكتاب والسنة والإجماع والقياس وأقوال الفقهاء، وقد حقق أغلب الكتاب في جامعتي: أم القرى، والأزهر.(٥)

---

(١) ذكره السبكي في الطبقات (٥/٦٧)، واليافعي في مرآة الجنان (٣/٧٢).

(٢) موجودة بمكتبة الدراسات العليا بجامعة أم القرى، وقدم بدر محمد الصميط رسالة ماجستير لجامعة أم القرى عن منهج الماوردي في تفسيره هذا.

(٣) د. فؤاد عبدالمنعم: الأمثال والحكم للماوردي (تحقيق) ص٨ .

(٤) ذكره جمال الدين الأتابكي في النجوم الزاهرة (٥/٦٤).

(٥) قدمت عدة رسائل لجامعة أم القرى والأزهر، موضوعها: تحقيق أجزاء من الحاوي، وقد ذكرته معظم المصادر التاريخية. انظر: مرآة الجنان (٣/٧٢)، ووفيات الأعيان (٢/٢٨٢).

٢ - الإقنـاع :

وهو مـوجز دقـيـق في الفقـه الشافعي، حقـقـه خضر مـحمد خضر، فظهرت طبعته الأولى سنة ١٤٠٢هـ بعنوان: الإقناع في الفقه الشافعي.

ثالثـا : السياسـة :

١ - الأحكام السلطانية :

وقـد اشتـهر بـه المـاوردي وعرف بـه، وقـد اعتـبـره المـسـتـشرقـون خير ما ألف في الفقه الدستوري الإسلامي، وقد ترجم إلى عدة لغات، وقد طبع عدة مرات.(١)

٢ - تسهيل النظر وتعجيل الظفر:

وهـو كـتـاب في أخلاق المـلك، وسيـاسة المـلك، وقـد حقـقـه مـحيـي هلال سرحان، ونشرته وزارة الأوقاف العراقية، سنة ١٩٨١م.(٢)

٣ - الـوزارة :

وقـد حقـقـه الدكـتـور فؤاد عبـدالمـنـعم أحمـد، والدكـتـور مـحمـد سليـمان داود، بعنوان: "قوانين الوزارة".

٤ - نصيحـة الملوك :

وقد حقق وطبع أكثر من مرة.(٣)

---

(١) انـظر: د. مـحمـد سليـمـان داود، و د. فؤاد عبـدالمـنـعم أحمـد: الإمـام أبـو الحسن المـاوردي، ص٨، وقـد كـانـت طبـعاتـه السابـقـة بـدون تـحقـيق حتى حققه د. أحمد مـبـارك البـغـدادي، سـنـة ١٤٠٩هـ، كـمـا خرج أحاديـثـه وعلق عليـه: خالد عبـداللطيـف السبـع العلمـي، ونـشرت الطبـعة الأولى مـنـه: دار الكـتـاب العربـي، بيروت، سنة ١٤١٠هـ.

(٢) ذكره ياقوت الحموي في معجم الأدباء (٥١/١٥) وغيره.

(٣) هذا الكـتـاب ذكـرتـه بـعض المـصادر التـاريـخيـة، مـثـل: حاجي خليـفة في كـشف الظنـون (١٧/١)، والزركـلي في الأعلام (٣٢٧/٤)، وغيـرها، وقـد حقـقـه الشيـخ خضر مـحمـد خضر، ونـشر سنـة ١٤٠٣هـ، كـمـا حقـقـه مـحمـد جاسم الحديـثي، ونشر سنة ١٩٨٦م، وحقـق مـرة ثـالثـة لم أطلع عليـها، كـمـا حقـقـه د. فؤاد عبـدالمـنـعم =

رابعـا: في الأخـلاق :

١ - أدب الدنيا والديـن:

وقـد عـرض فـيـه المـاوردي مـبـادىء الأخلاق وأصولها بـالنـسبـة للفرد والجمـاعة؛ وقد حقق وطبع أكثر من مرة.(١)

٢ - الفضائـل :

ولا يزال مخطوطا، ويبدو أنه جزء من كتاب أدب الدنيا الدين.(٢)

خامسـا: في اللغة والأدب :

١ - الأمثال والحكـم :

وفيـه حكـم وأمـثـال مـن الأحاديـث النـبـويـة وأقـوال الحكـماء والشعراء، وقد حققه د. فؤاد عبدالمنعم أحمد.(٣)

٢ - العيون في اللغة، وهو من الكتب المفقودة.(٤)

سادسا: في العقيدة :

ألف فيها كتاب أعلام النبوة، وبعضهم يسميه دلائل أعلام النبوة.(٥)

وقـد تـنـاول المـاوردي في هذا الكـتـاب أمـارات النـبـوة، والمـعجزات بـأنـواعها،

= أحـمـد، ونـشره سنـة ١٩٨٨م، وشك في نـسبـتـه للمـاوردي لاختـلاف بـعض الأحكـام الفقـهيـة الواردة فيـه عنـها في كـتـبـه الأخرى، والمـنـهج المـتـبع في هذا الكتاب هو نفس منهج الماوردي في كتبه المماثلة.

(١) قـدمـت الطالبـة: خديـجة محـمـد الجيـزانـي رسالة مـاجستـيـر لجامـعة أم القـرى، بعنوان: الآراء التربوية للماوردي من خلال كتابه: أدب الدنيا والدين.

(٢) د. فؤاد عبدالمنعم أحمد: الأمثال والحكم، ص٩ .

(٣) لم يـذكـره مـن المـصادر التـاريـخيـة - فيـمـا نـعلم - سوى اليـافعي في مـرآة الجـنـان (٦٤/٥)، وسمـاه: "الأمـثـال"، كـمـا ذكـره تـغري بـردي (جمـال الديـن الأتابكي) في النجوم الزاهرة (٦٤/٥)، وقال عنه: "الأمثال".

(٤) د. فؤاد عبدالمنعم أحمد: المرجع السابق، ص٩ .

(٥) السبكي: طبقات الشافعية (٢٦٧/٥).

كما تطرق فيه لمباحث كثيرة من علم الكلام، وقد طبع عدة مرات.(١)

٧ - الماوردي والاعتزال :

اتهم الماوردي بالاعتزال، وقد جاء هذا الاتهام على لسان ابن الصلاح.(٢)

ونص عبارة ابن الصلاح - كما نقلها عنه السبكي - هو: "هذا الماوردي - عفا الله عنه - يتهم بالاعتزال، وقد كنت لا أتحقق ذلك عليه، وأتاول عليه، وأعتذر عن كونه يورد في تفسيره الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير، تفسير أهل السنة، وتفسير أهل الاعتزال، غير متعرض لبيان ما هو الحق منها، وأقول: لعل قصده إيراد كل ما قيل من حق أو باطل، ولهذا يورد من أقوال المشبهة أشياء مثل هذا الإيراد، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة، وما بنوه على أصولهم الفاسدة.(٣)

---

(١) انظر لتفاصيل أكثر عن مؤلفات الماوردي: د. محمد سليمان داود، د. فؤاد عبدالمنعم أحمد : الإمام أبو الحسن الماوردي ص٢٤-٣٠، وانظر : د. عبدالوهاب حواس، المضاربة، من الحاوي الكبير (تحقيق)، ص٧٤-٧٧ .

(٢) ابن الصلاح : هو الإمام المحدث الحافظ: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح، توفي سنة (٦٤٣هـ)، وهو أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، من أشهر كتبه: (مقدمة ابن الصلاح)، انظر: الأعلام للزركلي (٢٠٧/٤).

(٣) للمعتزلة خمسة أصول، هي: ١ - التوحيد، ويقصدون به أن الله واحد لا شريك له، وأن الصفات الالهية ليست شيئا غير الذات.

٢ - العدل: وهو أن أفعال العباد خيرها وشرها ليست مخلوقة لله تعالى.

٣ - الوعد والوعيد: فالله يجازي بالإحسان من أحسن، ويجازي بالسوء من أساء، ولا يغفر لمرتكب الكبيرة ان لم يتب.

٤ - المنزلة بين المنزلتين: وهو أن مرتكب الكبيرة ليس مؤمنا ولا =

ومن ذلك مصيره في الأعراف إلى أن الله لا يشاء عبادة الأوثان(١)، وقال في قوله تعالى: (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن)(٢) وجهان في (جعلنا): أحدهما: معناه حكمنا بأنهم أعداء، والثاني: تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها.(٣)

وتفسيره عظيم الضرر؛ لكونه مشحونا بتأويلات أهل الباطل تلبيسا وتدليسا على وجه لا يفطن اليه إلا أهل العلم والتحقيق، مع أنه تأليف رجل لا يتظاهر بالانتساب إلى المعتزلة، بل يجتهد في كتمان موافقتهم فيما هو لهم فيه موافق، ثم هو ليس معتزليا مطلقا؛ فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم، مثل خلق القرآن، كما دل على ذلك تفسيره العظيم لقول الله تعالى: (ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث)(٤)، وغير ذلك.

ويوافقهم في القدر، وهي البلية التي غلبت على البصريين، وعيبوا بها قديما".(٥)

= كافرا.

٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو أمر بالمعروف ونهي عن المنكر للعامة والخاصة.

انظر تفصيلا أكثر لهذه القواعد عند: بدر بن محمد الصميط: منهج الماوردي في تفسيره النكت والعيون (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ١٤٠٦، ١٤٠٧هـ)، ص٤١٤-٤١٧، وانظر كذلك: د. محمد سليمان داود، ود. فؤاد عبدالمنعم أحمد: الامام أبو الحسن الماوردي، ص١٨٦، ١٨٧ .

(١) انظر: تفسير الماوردي "النكت والعيون"، تحقيق: خضر محمد خضر (نشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت) ط١، ١٤٠٢هـ، (٣٩/٢، ٤٠).

(٢) سورة الأنعام، آية (١١٢).

(٣) تفسير الماوردي، المسمى (النكت والعيون)، (٥٥٤/١).

(٤) سورة الأنبياء، آية (٢)، وانظر: تفسير الماوردي النكت والعيون (٣٦/٣).

(٥) طبقات السبكي الكبرى (٢٧٠/٥).

وجاء ابن العماد الحنبلي فأعاد ما قاله ابن الصلاح بصورة مقتضبة(١)، وقد نقل عنه الذهبي في تاريخ الإسلام، ثم قال: قلت: وبكل حال هو مع بدعة فيه من كبار العلماء، فمع أن الذهبي سلم لابن الصلاح أن في الماوردي بدعة فقد قال: فهو من كبار العلماء.(٢)

وقال ابن حجر عن الماوردي: "الماوردي صدوق في نفسه، لكنه معتزلي، ولا ينبغي أن يطلق عليه اسم الاعتزال".(٣)

وقال عنه تلميذه الخطيب البغدادي: "كتبت عنه، وكان ثقة".(٤)

وهي شهادة عالم كبير ومحدث عالم بأحوال الرجال وسيرهم، وكان مطلعا على أحوال أستاذه وشئونه.(٥)

وبعد ما سبق يمكن القول:

١ - ان الماوردي يوافق المعتزلة في بعض اصولهم، ومن ذلك: أن الله لا يشاء عبادة الأوثان، ومسألة القدر، وأن الله لا يخلق الشر، كما وافقهم في تحكيم العقل في الشرع، ويرى أن الأحكام الشرعية مأخوذة "من عقل متبوع، وشرع مسموع، فالعقل متبوع فيما لا يمنع منه الشرع، والشرع مسموع فيما لا يمنع منه العقل؛ لأن الشرع لا يرد بما يمنع منه العقل، والعقل لا يتبع فيما يمنع منه الشرع".(٦)

٢ - وبالمقابل نجد الماوردي يخالف المعتزلة في مسائل، مثل: القول بخلق

---

(١) انظر: شذرات الذهب (٣/٢٨٥) .

(٢) انظر: د. ياسين الخطيب: كتاب الزكاة من الحاوي (تحقيق) (١/١١٥).

القرآن، وهي من أبرز صفاتهم، كما أنه في بعض المسائل التي وافقهم فيها لا يوافقهم مطلقا، فمثلا: القدر، نجده في تفسير قوله تعالى: (من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة)(١)، يفسر الحياة الطيبة باحتمال أن المراد الرضا بالقدر.(٢)

٣ - نجد جميع الذين تناولوا موضوع الماوردي والاعتزال قد توصلوا إلى نتيجة واحدة - غالبا - وهي أن الماوردي لا يوافق المعتزلة في جميع أصولهم؛ بل يوافقهم في بعضها، ويخالفهم في البعض الآخر، وعليه فلا نقول عنه: معتزلي؛ لأن المعتزلي من وافق المعتزلة في جميع أصولهم، كما يقول ذلك أحد زعمائهم.(٣)

وهذه النتيجة عبر عنها ابن حجر - كما سبق - بقوله: "الماوردي صدوق في نفسه، لكنه معتزلي، ولا ينبغي أن يطلق عليه اسم الاعتزال".(٤)

---

(١) سورة النحل، آية (٩٧).

(٢) انظر: تفسير الماوردي "النكت والعيون" (٤١٠/٢).

(٣) هو أبو الحسن الخياط (ت ٣٠٠هـ)، انظر: بدر محمد الصميط: منهج الماوردي في تفسيره، ص٤١٤-٤٢٠، وانظر: د. عبدالوهاب حواس: تحقيق كتاب المضاربة من الحاوي للماوردي، ص٦٣-٦٩، وانظر: د. ياسين الخطيب، تحقيق كتاب الزكاة من الحاوي للماوردي، ص١١٥ وما بعدها، وانظر: د. محمد سليمان داود، ود. فؤاد عبدالمنعم أحمد: الإمام أبو الحسن الماوردي، ص١٨٩، وغيرهم.

(٤) لسان الميزان (٢٦٠/٤).

المبحث الثاني : خصائص الاقتصاد الإسلامي

تمهيد :

إن معرفة الخصائص التي يتميز بها الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصاديات الوضعية مهمة لأي دراسة عن الاقتصاد الإسلامي، وهي الإطار الذي ينبغي أن يدرس الاقتصاد الإسلامي من خلاله.

وتناولنا لهذا الموضوع - هنا - إنما هو بقصد التعرف على مدى ما تعكسه آراء الماوردي من تلك الخصائص، ومن جهة ثانية فإننا في أثناء البحث - كما سنرى - نتعرض كثيرا لذكر بعض تلك الخصائص، لكي يمكن أن نستخلص من آراء الماوردي ما قد يكون هنالك من خصائص، ودراستها هنا تغنينا عن تفصيلها في ثنايا البحث كلما ذكرت.

وفيما يلي دراسة موجزة لأهم تلك الخصائص :

أولا : الاقتصاد الإسلامي إلهي المصدر:

تعتمد الاقتصاديات الوضعية على اجتهادات البشر، وما تفرزه أدمغة مفكريهم الاقتصاديين من آراء لتنظيم الحياة الاقتصادية، وإصلاح الخلل فيها.

أما الاقتصاد الإسلامي فهو جزء من الشريعة السمحاء التي جمعت كل جوانب العقائد والعبادات والأخلاق والأعمال...(١)، وعليه فمصدره مصدرها؛ وبذلك يكون القرآن والسنة المصدرين الأساسيين للاقتصاد الإسلامي، وعند عدم وجود نص فيهما يعتمد على المصادر الاجتهادية في معرفة الأحكام.(٢)

وقد تفرع من هذه الخاصية الآتي:

١ - الاقتصاد الإسلامي جزء من منهج شامل :

فالإسلام منهج كامل يحكم الحياة من جميع جوانبها السياسية والاقتصادية

---

(١) انظر: د. عبدالعليم عبدالرحمن خضر: أسس المفاهيم الاقتصادية في الإسلام (إصدار رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة) العدد (٤١) ١٤٠٥هـ، ص١٦ .

(٢) والاعتماد على تلك المصادر له أحكامه وشروطه المفصلة في كتب أصول الفقه.

والاجتماعية والدعوية والجهادية... وعليه يكون الاقتصاد الإسلامي جزءا من منهج الإسلام الشامل، فنجد أن الإسلام قد وضع الأحكام التي تنظم الحياة الاقتصادية، ولكن "الحكمة التي تستهدف من وراء تلك الأحكام لا تتحقق كاملة دون أن يطبق الإسلام، بوصفه كلا لا يتجزأ، وإن وجب في واقع الحال امتثال كل حكم بقطع النظر عن امتثال حكم آخر أو عصيانه".(١)

كما أنه "لا يجوز لنا أن نطالب الإسلام بأن يعالج لنا مشاكلنا اليومية اقتصادية أو اجتماعية، الناتجة عن التزامنا وتمسكنا بأنظمة تتنافى من حيث الرؤية الفلسفية للفرد والمجتمع عن المنهج الإسلامي، فإن مثل هذا المطلب لا يمكن قبوله؛ لأن الإسلام يقدم لنا رؤية شاملة متكاملة، وتلك تمنع التناقض؛ لأن بعضها يرتبط من حيث تحقيق الغاية بالبعض الآخر، في ظل مفهوم متكامل لدور الإنسان في المجتمع...".(٢)

٢ - يرتكز الاقتصاد الإسلامي على أسس عقائدية وتشريعية وأخلاقية، يمكن بيانها فيما يلي:

أ - الأسس العقائدية :

وتقوم على ثلاث قواعد(٣):

القاعدة الأولى: قاعدة التوحيد:

وهي التي تميز المسلم عن غيره، حيث يؤمن المسلم بوحدانية الله تعالى، كما يؤمن بأنه عبد كامل العبودية لله تعالى، وهذه القاعدة هي القاعدة الأم

---

(١) محمد باقر الصدر: اقتصادنا (دار التعارف للمطبوعات، بيروت) ط١، ١٩٨٢م ص٣٤ .

(٢) د. محمد فاروق النبهان: أبحاث في الاقتصاد الإسلامي (مؤسسة الرسالة، بيروت) ط ١٩٨٦م، ص٧ بتصرف.

(٣) انظر في تلك القواعد: د. شوقي أحمد دنيا: دروس في النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي (مكتبة الخريجي، الرياض) ط١ ١٤٠٤هـ، ص٤٨-٥٨ .

التي يرتكز عليها النشاط الاقتصادي للمسلم.

القاعدة الثانية: قاعدة الاستخلاف :

قال الله تعالى: (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)(١)، وقال سبحانه: (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه)(٢)، وقال سبحانه: (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها).(٣)

هذه الآيات - وغيرها - توضح منهج الإنسان في حياته، وما هي وظيفته في هذه الحياة، ومركزه فيها، وعلاقته بالكون الذي يعيش فيه؟

فالمسلم يؤمن بأن الله قد وضعه في مركز الخلافة، والإيمان بمبدأ الاستخلاف يؤثر في شتى حياة المسلم، والتي منها حياته الاقتصادية.

والاستخلاف يقتضي تسخير الكون للإنسان، (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه..).(٤)

وهذا يعني أن المسلم مخلوق فعال، له سلطته وقراراته، علاقته بالكون علاقة نفع واستفادة، وليست حربا وصراعا.

وقاعدة الاستخلاف تعني: "انضباط السلوك البشري"(٥)، فبقدر ما لدى الإنسان من سلطة وسيادة على الكون، ممنوحة له من الخالق، بقدر ما عليه من مسئولية، بمعنى أن هذا الحق الممنوح للإنسان حق مقيد بأوامر الله تعالى ونواهيه.

ومن جهة ثانية فإن قاعدة الاستخلاف تعني ضرورة النشاط الاقتصادي، وضرورة توسيعه وترقيته بصفة مستمرة طالما بقي الإنسان، حيث طلب المولى عمارة الأرض: (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها)، أي: طلب منكم عمارتها والكشف عما

---

(١) سورة البقرة، الآية (٣٠).

(٢) سورة الحديد، آية (٧).

(٣) سورة هود، آية (٦١).

(٤) سورة الجاثية، آية (١٣).

(٥) د. شوقي دنيا، المرجع السابق، ص٥٤ .

فيها من طاقات وكنوز وخامات، وتحويرها وتبديلها.(١)

القاعدة الثالثة: قاعدة الثواب والعقاب :

يؤمن المسلم بأن الدنيا مرحلة وقتية، يعبر منها إلى الآخرة، (وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون).(٢)

كما يؤمن المسلم بأن كل عمل يعمله في الدنيا يحاسب عليه في الآخرة؛ إن خيرا فخيرا، وإن شرا فشرا.

وبناء على ذلك فإن المسلم يستهدف من أعماله الاقتصادية - وغيرها - نيل أكبر قدر ممكن من الثواب في الآخرة، وهذا يعني: أن النشاط الاقتصادي للمسلم له طابع تعبدي طالما كان مشروعا، وكان يتجه به إلى الله تعالى.(٣)

روي أن بعض الصحابة رأى شابا قويا يسرع إلى عمله، فقال بعضهم: لو كان هذا في سبيل الله! فرد عليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله: "لا تقولوا هذا؛ فإنه إن كان خرج يسعى على ولده صغارا فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان".(٤)

---

(١) انظر: الجصاص: أحكام القرآن (دار الكتاب العربي، بيروت) (١٦٥/٣)، وانظر: د. شوقي دنيا، المرجع السابق، ص٥٤ .

(٢) سورة العنكبوت، الآية ٦٤ .

(٣) انظر: د. أحمد العسال، ود. فتحي عبدالكريم: النظام الاقتصادي في الإسلام (مكتبة وهبة، القاهرة) ط٣، ١٤٠٠هـ، ص٢٠، وانظر أيضا: د. محمد شوقي الفنجري، الوجيز في الاقتصاد الإسلامي (دار ثقيف للنشر) بدون تاريخ، ص٣٧، ٣٨ .

(٤) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير، وقال المناوي في فيض القدير (٣١/٣): "قال الهيثمي: ورواه الطبراني في الثلاثة، ورجال الكبير رجال الصحيح"، انظر: فيض القدير (دار المعرفة، بيروت) ط ٢، ١٩٧٢م، وقال المنذري: =

وكما يطمع المسلم في الثواب وهو يزاول نشاطه الاقتصادي فإنه يخشى العقاب إن خالف أمر الله فوقع فيما حرمه ونهى عنه من النشاطات والتصرفات.

ب - الأسس التشريعية :

سبق الحديث عن تميز الاقتصاد الإسلامي بمصادره التشريعية، وهذه المصادر مرنة وتتسع لكل ما يجد من الأمور، مما يعطي المنهج الإسلامي صلاحية التطبيق في كل زمان ومكان.

وفيما يتعلق بالاقتصاد الإسلامي ينبغي أن نفرق بين شقين: شق ثابت، وشق متغير، نفصل المراد بهما فيما يلي:

أولا: الشق الثابت :

وهو عبارة عن مجموعة الأصول الاقتصادية التي جاءت بها نصوص الكتاب والسنة؛ ليلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان، بغض النظر عن درجة التطور الاقتصادي للمجتمع، أو أشكال الإنتاج فيه، ومن أمثلة هذه الأصول: الخصائص التي يتميز بها الاقتصاد الاسلامي، كالحرية الاقتصادية المنظمة، والملكية المزدوجة، والتنمية الشاملة، وتحريم الربا، وغير ذلك.(١)

ثانيا : الشق المتغير :

وهو عبارة عن الأساليب والخطط العملية والحلول الاقتصادية التي يكشف عنها أئمة الإسلام وأعلامه لإحالة أصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية إلى واقع يعيش المجتمع في إطاره، ومن أمثلة ذلك: بيان مقدار الكفاية، والحد الأدنى للأجور،

= رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. انظر: الترغيب والترهيب (دار الريان للتراث، القاهرة) ط ١٤٠٧هـ، (٥٢٤/٢)، وقال عنه الألباني: صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير للألباني (المكتب الاسلامي، بيروت) ط٢، ١٤٠٦هـ (٣٠١/١)

(١) انظر: د. محمد شوقي الفيخري: ذاتية الاقتصاد الإسلامي (دار ثقيف، الرياض) ط٣، ١٤٠٦هـ، ص١٨، ١٩، وانظر: الوجيز في الاقتصاد الإسلامي للمؤلف، ص٨، ٩ . وانظر: د. عبدالكريم زيدان: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية (مؤسسة الرسالة، بيروت) ط١٠ ١٤٠٨هـ، ص٤٩ .

وإجراءات تحقيق العدالة والتوازن الاقتصادي، وخطط التنمية الاقتصادية، وغير ذلك مما يتسع فيه مجال الاجتهاد، وتتعدد فيه صور التطبيق.(١)

والخلاصة: فإن الثبات يشمل القواعد الكلية التي لا تقبل التغير باختلاف الزمان والمكان والعرف، أما القضايا التي تخضع لعوامل الزمان والمكان فإن المصادر النقلية قد رسمت الخطوط الرئيسية لها، وتركت المجال مفتوحا للاجتهاد المتجدد مع تجدد الزمن والأحوال، وحتى لا ينحرف المجتهد عن المنهج السليم، فقد أخضعت عملية الاجتهاد لضوابط وشرائط تكفل عدم الانحراف، والتقليل من الأخطاء.(٢)

ج - الأسس الأخلاقية :

يتميز التشريع الإسلامي عن التشريعات الوضعية بأنه لا يفصل بين القاعدة الأخلاقية والقاعدة التشريعية، بل يجعل القاعدة الأخلاقية أساسا للقاعدة التشريعية.(٣)

وعليه فإن النظرية الإسلامية في الاقتصاد لا تنفصل عن الجانب الأخلاقي، سواء من حيث الوسائل والنظريات أو من حيث المقاصد والأهداف، ولهذا فان تدعيم المبادئ الاقتصادية وربطها بالأسس الأخلاقية يعتبر من أهم المقاصد الشرعية المعترف بها.(٤)

---

(١) انظر: د. محمد شوقي الفنجري: الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، ص١٠،١١ .

(٢) انظر: د. محمد فاروق النبهان: أبحاث في الاقتصاد الإسلامي، ص٢٦،٢٧، وانظر: د. محمد شوقي الفنجري: نحو اقتصاد إسلامي (عكاظ للنشر، جدة) ط١، ١٤٠١هـ، ص٣٤-٣٦ .

(٣) جاء في الحديث: "انما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"، رواه مالك في الموطأ (دار الحديث، القاهرة)، كتاب: حسن الخلق، باب ماجاء في حسن الخلق (٩٠٤/٢).

(٤) انظر: د. أحمد النجار: المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي (دار الفكر، بيروت) ط٢، ١٣٩٤هـ، ص٤١ .

وفي الاقتصاد الوضعي يحاول الاقتصاديون أن يكون علم الاقتصاد علما موضوعيا ودقيقا كأي علم من العلوم الطبيعية، ولذلك ثار جدل بين رجال الاقتصاد الوضعي حول فصل القيم الأخلاقية - وغيرها - عن علم الاقتصاد، ولكن حتى الآن لم تحرز قضية الفصل هذه أي تقدم، ولم تحسم المعركة لصالحها.(١)

ولا شك أن النظرية التي تعتمد على أساس أخلاقي توفر فرصا للسعادة الإنسانية لا توفرها النظريات التي تقوم على التنافس القهري الذي تقوم عليه النظرية الفردية، أو الحقد الطبقي الذي تقوم عليه النظرية الماركسية.(٢)

ولقد ترتب على تميز الاقتصاد الإسلامي بقيم وقواعد أخلاقية نتائج كثيرة، نذكر أهم نتيجتين:

الأولى: أن النشاط الاقتصادي في الإسلام يستهدف أهدافا أخلاقية الى جانب هدف الإنتاج والربح المادي، كما يستهدف نفع الآخرين وسد حاجاتهم عملا بالنصوص الشرعية، كقوله عليه الصلاة والسلام: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".(٣)

---

(١) انظر: د. محمد أحمد صقر: الاقتصاد الإسلامي: مفاهيم ومرتكزات (دار النهضة العربية، بيروت) ط١، ١٣٩٨هـ، ص٣١،٣٢ .

(٢) انظر: د. محمد فاروق النبهان: أبحاث في الاقتصاد الإسلامي ص٢٣، وانظر: د. محمد المبارك: نظام الإسلام: الاقتصاد (دار الفكر، بيروت) ط٣، ص٢٧-٢٩، وانظر: د. سعاد إبراهيم صالح: مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي (مكتبة المصباح، جدة) ط٢، ١٤٠٨هـ، ص٥١-٥٧ .

(٣) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم (٦٠١١)، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث رقم (٢٥٨٦).

وحديث: "ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه".(١)

الثانية: أن الرقابة على النشاط الاقتصادي ذاتية، بالإضافة إلى الرقابة الخارجية.

فالاقتصاديات الوضعية منفصلة عن الدين، وعن القيم الأخلاقية، وعليه فإن الرقابة على النشاط الاقتصادي - هناك - موكولة إلى السلطة العامة تمارسها طبقا للقانون.(٢)

وفي ظل الاقتصاد الإسلامي توجد - إلى جوار الرقابة الشرعية التي تمارسها الدولة - رقابة أشد وأكثر فاعلية، وهي رقابة الضمير المسلم القائمة على الإيمان بالله تعالى، والحساب في اليوم الآخر، وهي نتاج التربية الإسلامية السليمة، قال تعالى: (يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور).(٣)

وفي الحديث: "الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك".(٤)

وعليه فإن الفرد الذي قد يستطيع التخلص من رقابة الدولة لا يستطيع التخلص من رقابة القواعد الأخلاقية التي تنميها العقيدة، وتغذيها العبادة.(٥)

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢)، والطبراني في الكبير (١/١٧٥/٣)، والحاكم (١٦٧/٤)، وهو صحيح، انظر: الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٢٩/١)، وانظر: الترغيب والترهيب للمنذري (٣٥٨/٣)، حيث قال: رواه الطبراني وأبو يعلى ورواته ثقات، ورواه الحاكم من حديث عائشة.

(٢) انظر: د. أحمد العسال، ود. فتحي عبدالكريم: النظام الاقتصادي في الإسلام، ص٢٦ .

(٣) سورة غافر، آية (١٩).

(٤) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (١).

(٥) انظر: د. محمد فاروق النبهان: أبحاث في الاقتصاد الإسلامي، ص٢١ .

ثانيا : الحرية الاقتصادية المنظمة :

الأصل في النظام الرأسمالي هو الفرد لا المجتمع ولا الدولة، فالفرد هو الخلية الأساسية في النظام كله، وله الحق في ممارسة النشاط الاقتصادي الذي يحلو له ويرتضيه، ويدر عليه أقصى ربح، ويعتبر تدخل الدولة في ظل هذا النظام استثناء للقيام ببعض أوجه النشاط متى ما اقتضت الضرورة ذلك.(١)

وفي النظام الاشتراكي تملك الدولة وسائل الإنتاج الأساسية الموجودة في الاقتصاد القومي، وتلغي تملك الأفراد لها بشكل تام(٢)، وتقوم الدولة بممارسة النشاط الاقتصادي، وفي حالات استثنائية قد تعطى للأفراد حرية ممارسة بعض أوجه النشاط الاقتصادي، ومن جهة ثانية تقوم الدولة بتحديد السلع الاستهلاكية للمجتمع، ثم تعمل على إنتاجها.(٣)

أما الاقتصاد الإسلامي فإنه يكفل للأفراد حرية التملك والاختيار المتلزم؛ وهذا يشمل حق الملكية الفردية، وحرية الاختيارات في مجالات الإنتاج والتوظيف، والعمل والاستهلاك، وهذه الحرية ليست حقا طارئا، بل هي الأصل والأساس.(٤)

ومن جهة ثانية فإن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وانفرادها ببعض أوجه النشاط يعتبر - كذلك - أصلا.

---

(١) انظر: د. صلاح الدين نامق: النظم الاقتصادية المعاصرة المقارنة وتطبيقاتها، دراسة مقارنة (دار المعارف، القاهرة) ط١٩٨٠م، ص ٧٨،٩٢.

(٢) انظر: د. عبدالكريم كامل عبدالكاظم، النظم الاقتصادية المقارنة (نشر: جامعة الموصل، العراق) ط ١٩٨٨م، ص١٤١ .

(٣) انظر: د. صلاح الدين نامق: النظم الاقتصادية المعاصرة، ص٢٠٥،٢٠٦ . ود. أحمد محمد العسال، ود. فتحي عبدالكريم: المرجع السابق، ص٧٤، وانظر: د. محمد شوقي الفنجري: نحو اقتصاد إسلامي، ص٧١ .

(٤) انظر: الاقتصاد الإسلامي والتكامل التنموي في الوطن العربي (من منشورات جامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون الاقتصادية، بحث قدمه د. محمد أحمد صقر لندوة عقدت بتونس سنة ١٩٨٥م) ص٢٤،٢٥ .

وهذه الحرية منضبطة بما يقتضيه ويوجبه الإسلام في المجال الاقتصادي، وتقوم الدولة بمراقبة النشاط الاقتصادي لضمان سلامة المعاملات، ومشروعية النشاط الاقتصادي، وتدخل الدولة نفسه محدد بما تقتضيه المصلحة العامة، كما أن الحرية الاقتصادية مقيدة - أيضا - بهذه المصلحة.(١)

ثالثا : الملكية المزدوجة :

وهي من أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي، وكثيرا ما تميز كتب الاقتصاد بين النظم الاقتصادية على أساس موقفها من الملكية.(٢)

فالاقتصاد الرأسمالي يقوم على أساس أن الملكية الخاصة هي الأصل، والملكية العامة استثناء اذا اقتضت الضرورة تولي الدولة نشاطا معينا.(٣)

وقام النظام الاشتراكي على أساس أن الملكية العامة هي الأصل، بينما تكون الملكية الخاصة لبعض وسائل الإنتاج استثناء يعترف به النظام بحكم ضرورة اجتماعية.(٤)

وأما الاقتصاد الإسلامي فقد أقر كلا من الملكية الخاصة والملكية العامة، وجعل كلا منهما أصلا من أصوله، كما حدد لكل من الملكية العامة والملكية الخاصة مجالها وحدودها، بحيث لا تطغى احداهما على الأخرى.(٥)

---

(١) انظر: د. محمد شوقي الفنجري: نحو اقتصاد إسلامي، ص٧٣، وانظر: علي خضر بخيت: التمويل الداخلي للتنمية الاقتصادية في الإسلام (الدار السعودية للنشر، جدة) ١٤٠٥هـ، ص١٥، وانظر: عبدالكريم زيدان: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص٤٣ .

(٢) انظر - مثلا -: د. عبدالكريم كامل عبدالكاظم: النظم الاقتصادية المقارنة، ص٤٩، ١٤٠ .

(٣) انظر: د. صلاح الدين نامق: النظم الاقتصادية المعاصرة، ص٤١، ٤٢ .

(٤) انظر: د. عبدالكريم كامل عبدالكاظم: المرجع السابق، ص١٤١ .

(٥) فصل للفقهاء حدود الملكية الخاصة والملكية العامة، وما هي الأشياء التي=

ونجد أن الملكية في الإسلام بنوعيها - الخاص والعام - "هي في الحقيقة للأفراد جميعا، سواء كانت تحت إدارة الفرد أو تحت إدارة الدولة، لكن نوع من المال متروك لإدارة الفرد يعمل فيه مواهبه وطاقاته، ويوجهه لتلبية المطالب التي من أجلها وجد المال، ونوع متروك لإدارة الدولة باعتبارها ممثلة للجماعة ووكيلة على مصالحها".(١)

رابعا : التوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة :

تهدف النظم الاقتصادية المختلفة إلى تحقيق المصلحة لأتباعها، ولكنها تختلف من حيث نظرتها لتلك المصلحة.

فالنظام الرأسمالي يهتم بالفرد، ويعلل ذلك بأن الفرد وحدة الجماعة، وعندما يحقق مصلحته فإنه - في نفس الوقت - يحقق مصلحة المجتمع.(٢)

وأما النظام الاشتراكي فهو عكس النظام الرأسمالي، حيث يقدم مصلحة الجماعة - كما يزعم - على مصلحة الفرد، بل إنه ضحى بالأخيرة لتحقيق مصلحة الجماعة، ولذا أقر الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج ولم يعترف بملكية الأفراد لها.(٣)

= لايجوز تملكها ملكية خاصة في الشريعة الإسلامية، والأشياء التي تملك، وكذلك حدود الملكية العامة. انظر: د. عبدالسلام داود العبادي: الملكية في الشريعة الإسلامية (مكتبة الأقصى، عمان، الأردن) ط١، ١٣٩٤هـ (١/٢٠٤-٢٤٤).

ولقد تنبهت النظم الوضعية الى خطأ الاعتماد على شكل واحد للملكية، وبدأت تحاول أن تفسح المجال للملكية المفقودة في هذا النظام.

(١) د. شوقي أحمد دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية (دار الفكر العربي، القاهرة) ط ١، ١٩٧٩، ص١٨٤ بتصرف.

(٢،٣) انظر المراجع التالية:

- د. صلاح الدين نامق: النظم الاقتصادية المعاصرة، ص٩٢،٢٠٥ .

- د. عبدالكريم كامل عبدالكاظم: النظم الاقتصادية المقارنة، ص٤٩،١٤٦، =

وفي الاقتصاد الإسلامي ينظر للمصلحتين: مصلحة الفرد، ومصلحة الجماعة، ولذلك فان الإسلام يتبع سياسة التوفيق والمواءمة والموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، طالما لم يكن ثمة تعارض بينهما، وكان التوفيق ممكناً، ولذا اعترف الإسلام - كما سبق - بكل من الملكية الخاصة والملكية العامة، وجعل كلا منهما أصلا له مجاله ونطاقه.(١)

وعندما يكون هناك تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة ويستحيل التوفيق بينهما، فإن الإسلام يقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد، ويحدث مثل ذلك في ظل ظروف استثنائية غير عادية، كالحروب والمجاعات والأوبئة وما أشبه ذلك.(٢)

ومن أمثلة تقديم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد - في الأحوال العادية - النهي عن تلقي الركبان(٣)، حيث قدمت مصلحة أهل السوق - وهم جماعة - على مصلحة المتلقي وهي خاصة، ومثله النهي عن بيع حاضر لباد.(٤)

= - د. محمد شوقي الفنجري: مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي (من مطبوعات رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة) العدد (٢٧)، سنة ١٤٠٤هـ، ص١١٢ .

(١) انظر: المراجع التالية:

- د. محمد حسين أبو يحيى: اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة (دار عمار، الأردن)، ط١، ١٤٠٩هـ، ص٦٤ .

- د. أحمدالعسال، ود. فتحي عبدالكريم: المرجع السابق، ص٣١ .

- د. سعيد مرطان: مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام (مؤسسة الرسالة، بيروت) ط١، ١٤٠٦هـ، ص٥٨ .

(٢) المراجع السابقة، وانظر: د. محمد شوقي الفنجري: مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، ص١١٣ .

(٤،٣) حديث النهي عن تلقي الركبان وبيع حاضر لباد، رواه البخاري في كتاب البيوع، باب: هل يبيع حاضر لباد، حديث رقم (٢١٥٨).

خامسا : نظرته للمشكلة الاقتصادية :

من أشهر الموضوعات الاقتصادية موضوع "المشكلة الاقتصادية"، ولا يكاد يخلو منه كتاب أكاديمي، مما يفيد أن هذا الموضوع هو جوهر الدراسة الاقتصادية، بل إنه سبب وجود علم الاقتصاد وتطوره.(١)

وتتفق التيارات الفكرية في الحقل الاقتصادي على أن هناك مشكلة اقتصادية يجب أن تعالج(٢)، وبسبب هذه المشكلة تنوعت المذاهب والنظم الاقتصادية من خلال تنوع مواقفها من المشكلة الاقتصادية على مستوى التشخيص والتفسير، وعلى مستوى العلاج والمواجهة.(٣)

فالاقتصاد الوضعي - وبخاصة الرأسمالي - يرى أن المشكلة الاقتصادية قد وجدت بسبب ظاهرتين متعارضتين: حاجات الانسان المتنوعة والممتدة والمتوالدة بصفة مستمرة، والموارد محدودة أو نادرة نسبيا؛ بمعنى أنها لا تكفي لاشباع حاجات الانسان اللانهائية، وهنا تظهر المشكلة الاقتصادية.(٤)

وبالنسبة للاقتصاد الإسلامي، فإنه ينظر للمشكلة الاقتصادية نظرة متميزة، فهو لا ينكر وجود هذه المشكلة، ولكنه ينكر تفسير الاقتصاد الوضعي لها، والحلول المطروحة لحلها، ويمكن معرفة موقف الاقتصاد الإسلامي من المشكلة الاقتصادية من خلال بيان موقفه من عنصري المشكلة: الموارد والحاجات.(٥)

---

(١) انظر: د. شوقي أحمد دنيا: دروس في النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، ص٥٩ .

(٢) انظر: الأستاذ محمد باقر الصدر: اقتصادنا، ص٣٤٦ .

(٣) انظر: د. عبدالهادي النجار: الإسلام والاقتصاد، (عالم المعرفة، الكويت) ١٩٨٣، ص١٦، وانظر: د. شوقي أحمد دنيا: المرجع السابق، ص٥٩ .

(٤) انظر: د. صبحي تادرس قريصة، ود. مدحت محمد العقاد: مقدمة في علم الاقتصاد (دار النهضة العربية، بيروت) ط ١٩٨٣م، ص١٧، ١٨، ود. شوقي أحمد دنيا: دروس في النظرية الاقتصادية، ص٦٠ .

(٥) سنعرض الموقف موجزا، ونعاود الحديث عنه بتفصيل أكثر ص١٤٧ .

١ - <u>المـــوارد</u> :

يـــرى الإسلام أن النـــدرة مـــجـرد ظاهرة تـرجع إلى عوامـل وأسبـاب يـدركـها كـل اقـــتـصادي بـعد قـليـل مـن التـأمـل، ولذلك فالأصل هو الوفرة على المـستـوى العـالمـي، قـــال الله تـــعالى: (وجعل فيـها رواسي مـــن فوقـــها وبـــارك فيـــها وقـــدر فيـــها أقـــواتـــها في أربعة أيام سواء للسائلين).(١)

وقال تعالى: (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها).(٢)

وأمـــا على المـستـوى الأقـل نـطاقـا مـن المـستـوى العالمـي، مثل: المستوى الإقليمي أو الفردي، فقـد تـوجد نـدرة في بـعض المـوارد، لوجود قدر من الموارد في بعض المجتمعـــات يفيض عن حاجاتها وفي نفس الوقت تعاني مجتمعات أخرى من ندرة الموارد (٣) .

ومـوقـف الإسلام مـن المـوارد يـرتـبـط بـمـوقـفه مـن الحاجات، حيـث يرى أن الموارد كـــافيـة لسد حاجات الإنـسان الحقـيـقـيـة التـي تـتـوقـف عليـها حيـاتـه ووظيـفتـه في الحياة، ولكنها قد لا تكفي رغبات الإنسان وشهواته غير المتناهية.(٤)

٢ - <u>الحاجـــات</u> :

يفرق الإسلام بين الحاجات وبين الرغبات والشهوات.

فالحاجات هي مـــا تـستـلزمـه حيـاة الإنـسان - فعلا - بـحيـث تـتـوقـف عليها حياته وقـــيـــامـه بـوظيـفتـه في الحيـاة، وهذه الحاجات أصولها ومـقـاديـرها مـحدودة، فالحاجة إلى الطـعـام مـــحـدودة، والحـاجة إلى الثـيـاب مـحدودة، والحاجة إلى المـسكـن مـحدودة، وهكذا بقية الحاجات.(٥)

---

(١) سورة فصلت، آية (١٠).

(٢) سورة هود، آية (٦).

(٣) انـظر: د. شوقـي دنـيـا: دروس في النـظريـة الاقـتـصادية، ص٦٧، وانظر: د. عيسى عبـده: الاقـتـصاد الإسلامـي مـدخل ومـنـهاج (دار الاعتـصام، القـاهرة) بـدون تاريخ، ص٣٢،٣٣ .

(٤،٥) انظر: د. شوقي دنيا: دروس في النظرية الاقتصادية، ص٦٩-٧١ .

وأما الرغبات والشهوات فهي ما عدا الحاجات، ويعترف الإسلام بأنها غير محدودة ولا متناهية، قال تعالى: (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث..).(١)

ومما سبق يتبين لنا أن التشخيص الوضعي للمشكلة الاقتصادية غير مقبول إسلاميا، وليس معنى ذلك أن المشكلة الاقتصادية لا وجود لها في حياة الانسان، وأنه سوف يعيش في رغد من العيش، بل قد تظهر المشكلة الاقتصادية بصورة أو بأخرى، ولكنها في غالب أحوالها مشكلة سلوكية، أي: أنها نابعة من السلوك الإنساني ذاته، حتى ولو اتخذت مظهر ندرة في الموارد.(٢)

وفي ضوء ذلك التشخيص الإسلامي لطبيعة المشكلة الاقتصادية نجد أن مواجهتها ترتكز على الركائز التالية(٣):

أولا : بالنسبة للمجتمع الإسلامي: قوة التمسك بالشريعة والتقرب إلى الله تعالى، قال تعالى: (ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون).(٤)

ثانيا : ترشيد عملية الإنتاج كما وكيفا، أهدافا ووسائل، وربطها بالحاجات الحقيقية.

---

(١) سورة آل عمران، آية (١٤)، وانظر:د. شوقي أحمد دنيا: الاقتصاد الإسلامي هو البديل الصالح (اصدر رابطة العالم الإسلامي)، السنة التاسعة، العدد (١٠٦) سنة ١٤١٠هـ، ص٢١-٢٥ .

(٢،٣) انظر: د. شوقي دنيا، الاقتصاد الإسلامي هو البديل الصالح، ص٧٣، وانظر: ركائز أخرى عند د. محمد عبدالمنعم عفر: الاقتصاد الإسلامي (دار البيان العربي، جدة) ط١، ١٤٠٥هـ (٢٠/٣،٢١)، وانظر: د. محمد شوقي الفنجري: الإسلام والمشكلة الاقتصادية (مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة) ص٥٨،٥٩.

(٤) سورة الأعراف، آية (٩٦)، وانظر في تفسير الآية: سيد قطب: في ظلال القرآن (دار الشروق، بيروت) ط٩، ١٤٠٠هـ (١٣٣٨-١٣٤٠)، فقد أجاد وأفاد.

ثـالثـا: عـدالة التـوزيـع على المـستـوى الاقـليـمـي، وعلى المـستـوى العـالمـي، ويدخل في وسائل تلك المواجهة التكامل الإسلامي، والتعاون الدولي العادل.

خاتمـة الفصـل :

في هذا الفصل التـمـهيـدي عرضنـا نـبـذة عن عصر المـاوردي وحيـاتـه، بـالاضافة إلى الخـصـائـص العـامـة للاقـتـصاد الإسلامـي، ويـمـكـن تـلخيـص أهم نـتـائج هذا الفصل في النقاط التالية:

١ - شـهـد عـصـر المـاوردي اضطـراب الأحـوال السـيـاسـيـة، وظـهـور الحركـات الانـفـصالية، ودخل البـويـهيـون بـغداد، واستـبـدوا بـالسلطة دون الخليـفة، ولم يـكـن المـاوردي مـنـعزلا عن الحيـاة السيـاسيـة في عصره، بـل كـان له دور عمـلي يـتـمثل في قـيـامـه بـالوساطة بـيـن الخليـفة والبـويـهيـيـن عنـدمـا يـنشأ بينهم خلاف، كما كان له دور فكري يتمثل في مؤلفاته التي وضح فيها سبيل الإصلاح وفق الكتاب والسنة.

٢ - وبـالنـسـبـة للحالة الاقـتـصاديـة، فقـد لحق الضرر بـالزراعة نـتـيـجة لوجود الإقـطاع العسكـري، وإهمـال نـظم الري، كـمـا تـأرجحت التـجارة بـيـن حالات من الانكماش والانـتـعاش، وبـالنـسبـة للصنـاعة فقـد ظهرت صنـاعات جديـدة، وتـطورت بـعض الصناعات القديمة، وفي ذلك العصر ازدهرت الحياة العلمية ازدهارا كبيرا.

٣ - اتـضـح لنـا مـن الحديـث عن حيـاة المـاوردي أنـه ذو مـنـزلة علمـيـة رفيـعة، خلف وراءه مـؤلفات قـيـمـة في مـعارف شتـى، أثـنـى عليـه عدد مـن العلمـاء، وكان محل احـتـرام الخلفـاء والأمـراء، يـقـول الحق ولا يـخشى فيـه لومـة لائم، اتـهم بـأنـه مـعتـزلي، وبـالتـحقـيـق تـبـيـن أنـه يـوافق المـعتـزلة في بعض آرائهم، ويخالفهم في أكـثـرها، وعليـه فلا يـقـال بـأنـه مـعتـزلي؛ لأنـه لا يـسمـى مـعتـزليـا الا مـن وافق المعتزلة في جميع أصولهم.

٤ - تـبـيـن لنـا مـن خلال الحديث عن خصائص الاقـتـصاد الإسلامـي، أن هذه الخصائص مـمـا يـتـمـيـز بـه الاقـتـصاد الإسلامـي على غيره، وهي عبارة عن مبادئ وأصول ثابتة لا تتغير، صالحة في كل زمان ومكان.

فهـــرس الموضـــوعـــــات

الموضـــــوع	الصفحـــــة

الموضـــــــــوع	الصفحـــــة

الموضوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحـــــة

الموضـــــــــــوع	الصفحـــــة

الموضــــــــوع	الصفحـــــــة

الموضوع	الصفحة

الموضـــــــوع	الصفحـــــة